اعلان

عودة حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

من المملكة العربية السعودية

يعلن أن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد عاد الى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى المملكة العربية السعودية يوم الاثنين الواقع في ٣١/٧/١٩٦١ .

١٩٦١/٧/٣١

رئيس الوزراء

بهجت التلهوني

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٨ صفر سنة ١٣٨١ ه — الموافق ١٠ آب سنة ١٩٦١ م العدد ١٥٦٥

الفهرس

المطبعة الوطنية ومكتبتها – عمان

التمثيل السياسي

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) تاريخ ١٩٦١/٧/٢٤ المتضمن رفع التمثيل السياسي بين المملكة الاردنية الهاشمية والمملكة الدانماركية الى درجة سفارة .

ب ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٧/٢٤ الموافقة على تعيين السيد : JAN GORNELIS WILLIAMS ONDERDENWYNGAARD قنصلاً فخرياً عاماً للمملكة الاردنية الهاشمية في هولندا .

وكالات الوزراء

لمناسبة سفر دولة رئيس الوزراء ووزير الخارجية السيد بهجت التلهوني بمعية حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى المملكة العربية السعودية فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ يتولى معالي السيد هاشم الجيوسي وزير المالية أعمال رئاسة الوزراء بالوكالة .

٢ ـ يتولى معالي الدكتور جميل التوتونجي وزير الصحة أعمال وزارة الخارجية بالوكالة .



الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ ترفيع مساعد المتصرف السيد حمدي خاف الى الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة متصرف اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٢ ـ ترفيع القائمقام السيد يحيى الموصلي الى الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة متصرف اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٣ ـ اجراء التنقلات التالية بين قضاة المحاكم النظاميه اعتباراً من ١٩٦١/٨/١٠ :

١ ـ نقل رئيس محكمة بداية اربد السيد سعيد الدره رئيساً لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢ ـ نقل رئيس محكمة بداية عمان السيد ناصر الغرايبه رئيساً لمحكمة بداية الخليل بدرجته وراتبه .

٣ ـ نقل رئيس محكمة بداية الخليل السيد صبحي الحسن رئيساً لمحكمة بداية نابلس بدرجته وراتبه .

٤ ـ نقل رئيس محكمة بداية نابلس السيد خليل العبوشي رئيساً لمحكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

٥ ـ نقل عضو محكمة بداية نابلس السيد وصفي المصري عضواً لمحكمة بداية القدس بدرجته وراتبه .

٦ ـ نقل قاضي صلح رام‌الله السيد مصطفى الدباغ عضواً لمحكمة بداية نابلس بدرجته وراتبه .

٧ ـ نقل عضو محكمة بداية القدس السيد تيسير كنعان قاضياً للصلح في رام‌الله بدرجته وراتبه .

٨ ـ نقل مدعي عام جنين السيد جميل زيادين قاضياً لمحكمة صلح معان بدرجته وراتبه .

٩ ـ نقل قاضي أمانة العاصمة السيد محمد موسى سنقرط مدعياً عاماً لجنين بدرجته وراتبه .

١٠ ـ نقل عضو محكمة بداية الخليل السيد خليف السحيمات عضواً لمحكمة بداية السلط بدرجته وراتبه .

١١ ـ نقل عضو محكمة بداية السلط السيد حسين خريس قاضياً للصلح في الزرقاء بدرجته وراتبه .

١٢ ـ نقل قاضي صلح عمان السيد ابراهيم الطراونه قاضياً للصلح في عجلون بدرجته وراتبه .

١٣ ـ نقل قاضي صلح عجلون السيد توفيق العماري قاضياً لامانة العاصمة بدرجته وراتبه .

١٤ ـ نقل قاضي صلح اربد السيد محمد النجداوي مدعياً عاماً لعمان بدرجته وراتبه .

١٥ ـ نقل مدعي عام عمان السيد علي ابو لبن قاضياً للصلح في اربد بدرجته وراتبه .

١٦ ـ نقل قاضي صلح الزرقاء السيد مظهر مهيار قاضياً لمحكمة بلدية الزرقاء بدرجته وراتبه .

١٧ ـ نقل قاضي بلدية الزرقاء السيد غالب الحاج محمود عضواً لمحكمة بداية الخليل بدرجته وراتبه .

٤ ـ ترفيع السيد غالب طوقان الى الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مدير برق ولاسلكي وهاتف وذلك بنقله من ملاك وزارة الخارجية اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٥ ـ ترفيع السيد كمال الداغستاني الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور برق وبريد وهاتف وذلـــك بنقله من ملاك وزارة الخارجية اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٦ ـ تعيين السيد عادل زواتي الموظف في دار الاذاعة في وظيفة قائمقام في وزارة الداخلية بالدرجة الرابعة وذلك بنقله اليها من ملاك دار الاذاعة اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٧ ـ تعيين المساعد الاداري لوزارة الاشغال العامة السيد فهد سعيد العواملة في وظيفة متصرف بوزارة الداخلية بالدرجة الثالثة وذلك بنقله من ملاك وزارة الاشغال العامة اعتباراً من ١٩٦١/٧/١٦ .

٨ ـ قبول استقالة المتصرف السيد فهد العواملة من الخدمة اعتباراً من ١٩٦١/٧/١٦ .

٩ ـ تعيين السيد جميل وفا الدجاني في وظيفة ملحق سياحي من الدرجة الخامسة وذلـــك بنقله من ملاك دائرة التموين ومراقبة الاسعار بدرجته وراتبه الحاليين .

١٠ ـ تعيين السيد فؤاد لطفي الصايغ في وظيفة معلم من الدرجة الخامسة وذلك بنقله من ملاك وزارة الاشغال العـــامة بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦١/٧/١٦ .

١١ ـ تعيين السيد سميح صادق ابو حسن في وظيفة معلم بالدرجة الخامسة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

١٢ ـ ترفيع السيد صلاح علي رضا الموظف في مؤسسة الاقراض الزراعي الى الدرجة الخامسة ونقله الى مـــلاك دائرة الاستيراد والتصدير اعتباراً من ١٩٦١/٧/١ .

١٣ ـ اجراء التبادل في الوظيفة فيمـــا بين السيد جعفر المغربي رئيس قسم شؤون الموظفين في وزارة الصحة والسيد زهير زغلول المدقق في ديوان المحاسبة كل بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

١٤ ـ تعيين الآنسة هدى محمد ابو عز الدين في وظيفة معلمة بالدرجة السادسة اعتباراً من تاريخ مباشرتها العمل .

١٥ ـ قبول استقالة السيد هايل خير محرر الاخبار في دار الاذاعة من الخدمة اعتباراً من ١٩٦١/٧/١٥ .

١٦ ـ تنحية السيد راغب عمرو الموظف في سلطة ميناء العقبة عن العمل اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

١٧ ـ قبول استقالة المفتش في وزارة التربية والتعليم السيد عبد الفتاح الكرمي اعتباراً من ١٩٦١/٦/٢٣ .

ب ـ ١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٧/١٩ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة السفير في وزارة الخارجية السيد عبد المنعم الرفاعي على التقاعد اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء ـ بالاستناد الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ ـ الموافقة على تمديد اعارة السيد محمد اسماعيل ليشغل وظيفة مدير عام لسلطة قناة الغور الشرقية لمدة سنتين اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ على أن تسترد منه العائدات التقاعدية على أساس مرتبه السابق في الحكومة .

جـ ـ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي اعتباراً من ١٩٦١/٧/١ :

١ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة السابعة :

صلاح طوقان لاشغال وظيفة رئيس كتاب
سعد الدين الامام لاشغال وظيفة رئيس كتاب
نجيب حداد لاشغال وظيفة كاتب
فايز عبد المهدي لاشغال وظيفة كاتب
الياس حنا دبابنه لاشغال وظيفة كاتب
عفيف النابلسي لاشغال وظيفة كاتب

٢ ـ ترفيع كل من الأوانس التالية اسماؤهن الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات :

أنيسة هواش
مرغريت فاخوري
فكتوريا حمارنه
الين مالكي

٣ ـ ترفيع الآنسة ماري حنا عطاالله الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة مساعد في التصوير .

٤ ـ ترفيع الآنسة فكتوريا انضونى الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة منجه .

٥ ـ ترفيع السيد وديع زيد الكيلاني الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة مساعد صيدلي .

٦ ـ ترفيع كل من السيدين مصطفى علاوي ومحمد يوسف الخطيب الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة مساعد في المختبر .

٧ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة السابعة :

سلامه العبد فتوش لاشغال وظيفة مفتش ملاريا
خليل عودة الله الخطيب لاشغال وظيفة وكيل مستشفى
عبدالله محمد الخطيب لاشغال وظيفة وكيل مستشفى

٨ ـ ترفيع السيد اسكندر نصراوي الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة مساعد صيدلي .

٩ ـ ترفيع الآنسة مريم البيك الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة ممرضة وقابلة .

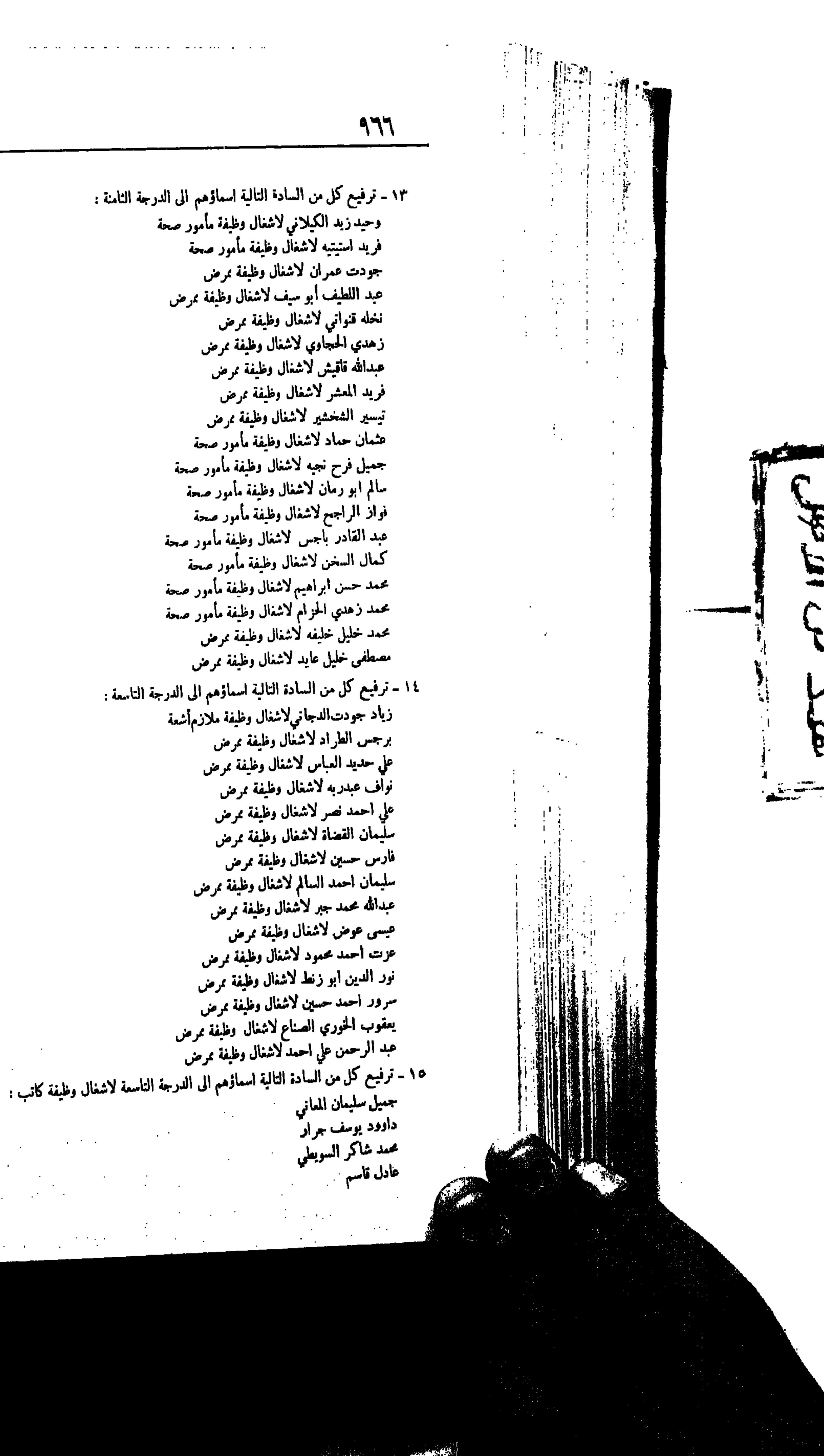
١٠ ـ ترفيع كل من السيدتين الين قبطي وليليان منصور الى الدرجة السابعة لاشغال وظيفة ناسخة .

١١ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة الثامنة لاشغال وظيفة كاتب :

عوني الانصاري
نقولا عبده
ابراهيم طوقان
اديب الشاعر
عبدالله الحسن الظاهر
عادل المعشر
شوكت الساكت
علي عبد الرحمن
نزار البسطامي
فؤاد عبد الفتاح العفيفي
صالح الرشدان
محمد صالح عبد القادر
عبد المجيد الشريده
محمود عليان نوفل لاشغال وظيفة مأمور صحة
ابراهيم سعيد لاشغال وظيفة امين مستودع
هيلدا شامي لاشغال وظيفة كاتب
عبد الرحمن ابو الرب لاشغال وظيفة مأمور صحة

١٢ ـ ترفيع كل من الأوانس المدرجة اسماؤهن تالياً الى الدرجة الثامنة :

نلي ريان لاشغال وظيفة ممرضة
مروه كعكور لاشغال وظيفة ممرضة
جليله حنا حدادين لاشغال وظيفة قابلة
ماري نخله ماص لاشغال وظيفة قابلة
كفى نمر الميناوي لاشغال وظيفة قابلة وممرضة
ملكة اسكندر لامي لاشغال وظيفة قابلة
انطوانيت غندور لاشغال وظيفة قابله
سهام حمدي ابو الهدى لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات
منتهى عايد حمارنه لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات
نهيل سويلم دبابنه لاشغال وظيفة رئيسة ممرضات
اثينا جدعون لاشغال وظيفة ممرضة
سميرة كيلاني لاشغال وظيفة ممرضة
هزار حجازي لاشغال وظيفة ممرضة
هيام معايعه لاشغال وظيفة ممرضة
الين ميشيل عوده لاشغال وظيفة ممرضة
فايزه شحاده التل لاشغال وظيفة ممرضة
ليندا خليل عيسى لاشغال وظيفة قابلة



١٣ - ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة الثامنة :

وحيد زيد الكيلاني لاشغال وظيفة مأمور صحة
فريد استيتيه لاشغال وظيفة مأمور صحة
جودت عمران لاشغال وظيفة ممرض
عبد اللطيف أبو سيف لاشغال وظيفة ممرض
نخله قنواتي لاشغال وظيفة ممرض
زهدي الحجاوي لاشغال وظيفة ممرض
عبدالله قاقيش لاشغال وظيفة ممرض
فريد المعشر لاشغال وظيفة ممرض
تيسير الشخشير لاشغال وظيفة ممرض
عثمان حماد لاشغال وظيفة مأمور صحة
جميل فرح نجيه لاشغال وظيفة مأمور صحة
سالم ابو رمان لاشغال وظيفة مأمور صحة
فواز الراجح لاشغال وظيفة مأمور صحة
عبد القادر باجس لاشغال وظيفة مأمور صحة
كمال السخن لاشغال وظيفة مأمور صحة
محمد حسن ابراهيم لاشغال وظيفة مأمور صحة
محمد زهدي الحزام لاشغال وظيفة مأمور صحة
محمد خليل خليفه لاشغال وظيفة ممرض
مصطفى خليل عايد لاشغال وظيفة ممرض

١٤ - ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة التاسعة :

زياد جودت الدجاني لاشغال وظيفة ملازم أشعة
برجس الطراد لاشغال وظيفة ممرض
علي حديد العباس لاشغال وظيفة ممرض
نواف عبدربه لاشغال وظيفة ممرض
علي احمد نصر لاشغال وظيفة ممرض
سليمان القضاة لاشغال وظيفة ممرض
فارس حسين لاشغال وظيفة ممرض
سليمان احمد السالم لاشغال وظيفة ممرض
عبدالله محمد جبر لاشغال وظيفة ممرض
عيسى عوض لاشغال وظيفة ممرض
عزت أحمد محمود لاشغال وظيفة ممرض
نور الدين ابو زنط لاشغال وظيفة ممرض
سرور احمد حسين لاشغال وظيفة ممرض
يعقوب الخوري الصناع لاشغال وظيفة ممرض
عبد الرحمن علي احمد لاشغال وظيفة ممرض

١٥ - ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة التاسعة لاشغال وظيفة كاتب :

جميل سليمان المعاني
داوود يوسف جرار
محمد شاكر السويطي
عادل قاسم

د - وافق معالي وزير الاشغال العامة على ما يلي من تاريخ ١٩٦١/٨/١ :

أ - يرفع من الدرجة الثامنة الى ادنى مربوط الدرجة السابعة كل من السادة .

١ - احمد يوسف الجركس ليشغل وظيفة كاتب وامين مستودع .
٢ - محمد موسى الحاج عبد ليشغل وظيفة امين مستودع .
٣ - عبد الرحيم يوسف الكلوب ليشغل وظيفة مفتش دوام ومراقب اشغال .
٤ - محمد صالح غنيم ليشغل وظيفة مفتش دوام ومراقب اشغال .
٥ - سامي محمود الموقت ليشغل وظيفة محاسب وصراف .
٦ - لطفي سعيد ريال ليشغل وظيفة محاسب وصراف .
٧ - عيسى حنا الصويص ليشغل وظيفة محاسب وصراف .

ب - يرفع من الدرجه التاسعة إلى أدنى مربوط الدرجة الثامنة كل من السادة :

١ - نمر عاشور عفيف ليشغل وظيفة كاتب .
٢ - ابراهيم ابو السعود ليشغل وظيفة كاتب .
٣ - مصطفي فريد عنبتاوي ليشغل وظيفة كاتب
٤ - خالد راشد الخطيب التميمي ليشغل وظيفة كاتب .
٥ - داود موسى ابو الهوى ليشغل وظيفة مراقب كنيسة القيامة.
٦ - هاشم سليمان ابو عبود ليشغل وظيفة محاسب .

هـ - وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ - تعيين السيد محمد محمود الصمادي في وظيفة معلم بالدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .
٢ - تعيين السيد غسان احمد محمد يوسف في وظفية معلم بالدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ٩٦١/٩/١ .

و - وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني/ الاحصاءات العامة على ما يلي من تاريخ ٩٦١/٧/١٠ .

١ - ترفيع السيد نزيه يوسف الشرايحة الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مراقب احصاء .
٢ - ترفيع السيد فرحان جريس الخوري الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مراقب احصاء .
٣ - ترفيع السيد خالد الفارس الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مراقب احصاء .
٤ - ترفيع السيد محمد عبد الحميد الى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة ضابط احصاء .
٥ - ترفيع السيد حسن عبد المعطي مصلح إلى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة ضابط احصاء .
٦ - ترفيع السيد واصف يعقوب عازر إلى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة ضابط احصاء .

ز ـ وافق معالي وزير المواصلات / البرق والبريد على ما يلي :

١ ـ طلب السيد هارون موسى الموظف من الدرجة الخامسة باحالة نفسه على التقاعد اعتباراً من ٩٦١/٨/١ استناداً الى الفقرة (أ) من المادة (١٣) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ٩٥٩ .

٢ ـ تنحية السادة المبينة اسماؤهم ودرجاتهم تالياً عن العمل اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ .

الاسم	الدرجة
١ ـ السيد كرياكوش بكاس	السابعة
٢ ـ « احمد القطب	السابعة
٣ ـ « توفيق اسطفان	الثامنة

٣ ـ اعادة استخدام الموظف من الدرجة العاشرة السيد عمر عبد القادر المقدادي اعتباراً من ٩٦١/٧/١ .

ح ـ وافق القائم باعمال قاضي القضاة ورئيس مجلس الاوقاف الأعلى والشؤون الاسلامية على ما يلي :

١ ـ ترفيع السيد جميل اسماعيل الخطيب إلى الدرجة الثامنة اعتباراً من ١٩٦١/٨/١ ليشغل وظيفة رئيس ديوان في دائرة الشؤون الاسلامية .

٢ ـ ترفيع السيد احمد فؤاد الامام إلى الدرجة التاسعة اعتباراً من ٩٦١/٨/١ ليشغل وظيفة ناسخ في دائرة الشؤون الاسلامية.

ط ـ وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية على ما يلي :

١ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم إلى الدرجة الثامنة اعتباراً من ٩٦١/٧/١٥ :

زهير تفاحه
طلب بكر قاسم
وليد رشيد صبوح
يعقوب يواكيم
عدنان عبيدات
نعيم عوده موسى

٢ ـ قبول استقالة الكاتبة الآنسة ناديا جورج سعد اعتباراً من ٩٦١/٨/١ .

الجنسية الاردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح الجنسية الاردنية الى الاشخاص التالية اسماؤهم بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني :

سعد محمد توفيق بسيسو
علاء الدين محمد صبحي حيزران
عبد الرحمن عبد الحميد اسعد ابو حمده
الآنسة ردينة اسحق السحار
زهير محي الدين مراد
صبحي موسى نصار الايوبي
بشاره حنا السكافي

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح الجنسية الاردنية الى الاشخاص التالية اسماؤهم بمقتضى البندين (١و٢) من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ :

عبد الفتاح درويش الجعبري
على محمود علي المصري
الاب شاهي عجميان

جـ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى الاشخاص التالية اسماؤهم بمقتضى البند الاول من المادة (١٣) من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

محمد عوده عواد المشدق
محمد عرفات سعيد ابراهيم جباره الطيبي
سعيد سالم مفضي الحربي
سعود سليمان عواد دحدل
نايف علي مصطفى
يحيى محمود عمر الزرانيق
عبده يعقوب بيوك
سرسك عيد ذيبان سالم
سالم سليم عبد الله
سبتي عايد مهلهل
يحيى محمد السويد اشرف
بهيجه ياسين السابق
عبد الله عواد محسن
سليمان ابراهيم محمود
سعيد علي ناصر حماد
سليمان حمود قاسم ابو سعيد
سلمى عمشان داغش
عبدالله عناد مطلق سعود
سعيد فياض عيد خليف

الاستملاك

★ صدرت الأرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٠) تاريخ ١٩٦١/٧/١٩ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك مـا بمجموع مساحة (٧١٣) دونماً و٧٦٢ متراً مربعاً من قطع اراضي من حوض جرينين الجنوبي وحوض المدينة من اراضي عمان المعلن عنها في العدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية والتصحيح المنشور في العدد ١٥٢٤ استملاكاً مطلقاً لغايات القوات المسلحة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك قطعة الارض رقم ٢٢٨ حوض (٢) لوحة ٧ حي جبل عمان الجديدة العائدة للسادة الحاج صبحي محمود سلطان وشركاه والبالغة مساحتها (١٠١٣) متراً مربعاً استملاكاً مطلقاً بغية انشاء حديقة عامة عليها وضم جزء منها للشارع العام وفق المخطط المنظـــم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصـــود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٩) تاريخ ١٩٦١/٧/١٦ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبـار استملاك ما مساحته (١٤) دونماً و (٦٣) متراً مربعاً من القطع (٦٩ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٥٤ ، ١٥٥) من حوض باب عمان رقم (٩) من أراضي مدينة جرش استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق عنجرة ـ ساكب ـ ريمون ـ الكتة ـ سوف ـ دير الليـــات ـ جرش ، وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك قطعة الارض رقم (١٧٠) البالغة مساحتها (٣٠٧) أمتار مربعة العائدة للسيد سمير مطانيوس قعوار استملاكا مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام بجبل الحسين وفق المخطط المنظم لهذه الغـاية مشروعاً للنفع العـام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك الاملاك المبينة تفاصيلها تالياً استملاكا مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع في موقع وادي الحدادة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ :

المساحة متر مربع	رقم القطعة	اسم صاحب الملك
١٨٤	٨٥	السيد عـــلي عوض العصيرى
١٠٥	١٢١	السادة محمد على أبو قاعود وشركاه
٥٦	١٨٤	الحـــاج عمر البـــواب
١٠٠	١٤١	السيد عبد سعيد لصـــوى
٨٥	١٣٨	السيدة أميرة الجمـــل

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧) تاريخ ١٩٦١/٧/١٢ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٣١) دونما و ٦٦١ متراً مربعاً من حوض الربيدي رقم ٣٦ وحوض وادي الخاخـــة رقم ٣٧ من أراضي مدينة السلط المعلن عنها في العدد (١٤٨٨) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقاً بقصد فتح الطريق الفرعي الواصل من طريق السلط الى قرية اليزيدية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢) دونمان و (١١٦) متراً مربعاً من أراضي القطرانه المعلن عنها في العدد (١٥٣٨) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقاً بقصد فتح الطريق الصحراوي وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢٤) دونماً و ٣٧ متراً مربعاً من القطع ذوات الارقام (٣ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٥) من حوض بين وادي السير والمجر رقم (٢) من اراضي مدينة جرش استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق صـــويلح جرش ـ الرمثا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (١٤٨) دونماً و ٥٥٢ متراً مربعاً من حوض المصفره رقم (٣٩) وحوض أم دن رقم (٦٢) وحوض البركة الشمالية رقم (٤٧) وحوض البركة الجنوبية رقم (٤٨) جميعها من اراضي الرمثا استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق جرش ـ الرمثا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ ـ اعتباراً استملاك ما مساحته (٩٨) متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (١١٢) حوض (٢) الونانات العائدة للسيد بكري محمود الدهنة استملاكاً مطلقاً بغية دمج موقعها في سعة الشارع العام في ماركا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ـ اعتباراً استملاك ما مساحته (٢٧٢) متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (٢٠٩) حوض (٥) ماركا العائدة للسيد عبد ربه المناور الفليح الخدام استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشـارع العام بماركا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٧ ـ اعتباراً استملاك ما مساحته (١٦٩) متراً مربعاً من قطعة الارض رقم (٩٠٣) حوض (٣٣) العائدة للسادة عيسى العقلة ابي دية وصبحي الحاج حسن المغربي استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العـام بجبل اللويبدة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٨ ـ اعتباراً استملاك ما مساحته (٤٥) متراً مربعاً من ارض السيدة لور عزيز يعقوب سالم رقم (٢٢٣) حوض (١٧) الملفوف الشمالي استملاكاً مطلقاً بغية دمج موقعها في سعة الشارع العام بجبل عمان الجديد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٦) تاريخ ١٩٦١/٧/٢٤ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتباراً استملاك ما مساحته (٣٨٤) دونماً و (٨٣٦) متراً مربعاً من القطع (١١٨ ، ١٤٩ ، ١٧٧ . ١٩١ ، ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ١٩٣ ، ١٩٨ ، ٢٠٩) من حوض المغيرات رقم ٣ من اراضي قرية ماركا استملاكا مطلقاً لضمها الى ارض سلاح الجو الملكي الاردني وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتباراً استملاك كامل قطعة الارض رقم (١٣٢) من حوض البلد حي السوق رقم (٨) من اراضي المفـــرق البالغة مساحتها دونماً واحداً و٨١٩ متراً مربعاً والعائدة للسيد علي صالح عابدية استملاكاً مطلقاً لاقامة سوق عمومي للخضار عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعلان

صادر بمقتضي الفقره الأولى من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً بأحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلـــن انني بعد مرور خمسة عشريوماً من تاريخ نشر هذا الأعلان فيالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الىمجلس الوزراء بقصد اصدارقرار بأناستملاك ـ مساحات الأراضي المبينة في ادناه استملاكا مطلقاً بقصد ضمها الى ارض شركة الكهرباء الأردنية المساهمة في عمان لأقامة محطة تحويل رئيسية عليها مقابل سينما الحسين هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الأراضي والمساحة

محمد الخشمان

المدينة ـ عمان

المساحة			سند التمليك	
سم٢	مترمربع	اسم المالك	رقمه	تاريخه
٥٤	١٠٢	عائشة قناش	١٥	تشرين الثاني ١٩٤٦
	٢٥	احمد شوماف قوناش	١٦	مايس ١٩٥٩
٥٨	٦٨	امانة العاصمة		طـــرق

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلنانني بعد مرورخمسة عشر يوماً منتاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء العالي أصدار قرار بأن ـ استملاك كامل القطعة رقم (٩) من حوض العرافية رقم (٥) من اراضي قرية نويجيس البالغة مساحاتها (١٩) دونماً و (١٢٥) متراً مربعاً استملاكا مطلقاً هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الأراضي والمساحة

محمد الخشمان

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي قرية ياصيد قد علق بدائرة تسجيل نابلس بتاريخ ١٩٦١/٧/١٥ فعلى كـــل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثانية عشرة من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

مدير الاراضي والمساحة بالوكالة

فوزي القدومي

مديرية الاراضي والمساحة ـ عمان

دائرة تسجيل ـ نابلس

مختار قرية ـ ياصيد

إعـلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان فيالجريدة الرسمية سأطلب الى مجلسالوزراء العاليإصدار قرار بأن استملاك مساحات الاراضي المبينة مقاديرها في أدناه من القطع والاحواض والقرىالمذكورة ازاءها استملاكا مطلقاً يقصد فتح طريقسوف ـ دير الليات ـ جرش هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

وكيل مدير الاراضي والمساحة

فوزي القدومي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوي من القطعة استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
دير الليات	٣ ـ دير عامود	١	٤١٤	٣١	٤٠٢			
		٥	٤٤٢	٢٠	٦٠٥			
		٨	٩٦٦	٧	٩٥٤			
		٩	٢٣١	٢١	٤٦١	٢		
		١٠	١٠٨	١٦	٤٢٧			
		١٤	٨٢٩	٣٢	٨١٣	٢		
		١٥	٢٣٤	٢٩	٦٣٢	٤		
		١٦	٣٤	١١	٦٠	٢		
	٤ ـ مشاع الحواية	٣	٢٤١	٤٨	٦١٢	٢		
		٦	٧٤٦	٨٨	٣٧٠	٣		
		٧	٦٦٢	١١	٨٣	١		
		٨	٦٠٢	٨	٥٥٢			
		٩	٩٠٦	٩	٥٨٧	٢	١١١	
		٢٧	٢٠٦	٣٧	٣٧٧			
		٢٨	٣٦٠	٥٠	٩٨٢	٤		
		٢٩	٥٨٣	٤٩	١٣٥	٥		
		٣٢	٢٠٢	٢٧	٢٥٦	١		
		٣٣	٩٢٠	٣٧	٦٦٢	٢		
	٥ ـ البلد	٤	١٠٧	٦٥	٥١٦	٣		
		٨	١٥٩	١٠	٧٤٨	١		
	٦ ـ عقرب	٦	٢٠٢	٣٧	٤٦٣	٥		
	٧ ـ ميسر ذهبون	٣٨	١٥٠	١٣٨	٨٨٨	١		
جرش	٣ ـ وادي الدير	١	٨٣٧	٤	٢٠٢			
		٢	٦٢٨	٢	٩٠٩		٢٥٢	
		٣	١١٦	٢	٤٠٤			
		٤	٤٦٢	١	٧٦			
		٥	٢٢٥	٣	٢٠٢			
		٦	٢٩٠	٥	٣٧٩			

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية للقطعة متر مربع	المساحة العمومية للقطعة دونم	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	المساحة المنوي استملاكها دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	المساحة الزائدة عن الربع القانوني دونم
جرش	وادي الدير	٧	٥٦٢	١	١٥١			
		٩	١١٢	٣	٢٠٢			
		١٠٢	٤٤٩		٧٣			
		١٠٣	٦٥٠		٥٠			
		١٠٥	٤٠٣	٥	٣٢٨			
	٤ ـ بعل وادي الدير	١	١٢٢	٣	٧٣١			
		٤	٤٣٦	١٥	٤٥٤			
		٤٧	٩٣٨	٦	٦٠٥			
		٤٩	٤٨٠	٤٠	٨٧			
		٥٣	٣٨٨	٤	٣٠٣			
		٥٦	٧١٥	١٠	٦٣٠			
	٦ ـ البلد	٢٠٢	٥٢٦	١	٥٠٨		١٢٧	
		٢٠٤	٧٢٣		١٠٦			
		٢٠٦	٤٠٧	١	١٣٦			
	١٣ ـ غربي الصور	١	١٣٢	٢٢	٧٦٤	١		
		٢	٣٥١	١٤	٣٨٦	١		
		٤	٦١٤	٥	١٥١			
		٥	٨٢٠	٢	٤١			
		٨	٤٠٥	١٨	٩٥٨			
		٩	٦٥٦	١٨	٦٦٣	١		
		١٠	٨٦٨	٢٣	٣١٠	١		
		٢٦	٩٥٩	٢٧	٣١٠	١		
		٢٧	٧٠٠	١٧	٧٥٦			
		٢٨	١١٥	٢	٢٧٧			
سوف	١٤ ـ بصة ازريق	٣٤	٦٣٥	١٥	٧٥٤			
	١٦ ـ سوط الفيضي	١١	٤٣	١٦	٢٢٥			
		١٢		٤٧	٨٤			
	١٧ ـ مغر المعازي	١	٩٤٩	٧	٩٥٩	١		
		٢	٥٨٥	٣٦	٤٩١	٢		
		٤	٥٣٤	٤٨	٥٥٧	١		
		٢٢	٥٧٥	٢٤	٣١٥	٣		
	١٨ ـ المرج	٢	٧٣٠	٩	٨٢٦	٢	٣٩٤	
		٣	٣٨٦	١٦	١٤٠	٢		
		٤	٣٥١	٣٠	٩١٨	١		
		٥	٤٧٦	٨	٧٧٦	١		
		٦	٤٢٩	١٧	٢٣١	١		
		١٩	١٩٦	٢٣	٦٤٦			
		٢١	١٢	٢٠	٩٥٨	١		

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية للقطعة متر مربع	المساحة العمومية للقطعة دونم	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	المساحة المنوي استملاكها دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	المساحة الزائدة عن الربع القانوني دونم
سوف	١٨ ـ المرج	٢٢	٤٢٩	٩	٧٩١	١		
		٢٣	٦٢	١٢	٢٤٢			
		٣٧	٣٧٥	٢٤	٦٧٥	٢		
		٣٨	٧٧٧	١٦	٥٧٤	٢		
		٤١	٨٨٩	٢٠	٨١٧	١		
		٤٤	٥٣٢	٦	٢٦٢	١		
		٤٥	٧٨٦	٧	٥١٤	١		
	٢٣ ـ بيدر الحمص	٣	١٢٣	٨	٤١٤	١		
		٤	٦٩٢	١٤	٣١٣	١		
		١٠	٣١٠	٤٢	٦٣١			
		٢٤	٣٨٢	٢٤	٧٦			
	٥١ ـ وادي الدن	١	٧٣١	١٥	١٥١			
		٣	١١٢	٧	٨٠٣			
		٥	٩٢٥	٤	١٦٥			
		٦	٦٦٠	١٦	١٨٣	٢		
		٢٨	١٢٠	١٢	٥٥٦	١		
		٣٧	٤٨٠	٧	٥١			
		٤٠	٧٥٠	٢٥	١٠٦			

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصـــدار القرار باعتبار استملاك مـا مساحته (١٠٤) امتار مربعة من قطعة الأرض رقم ٥٦ حوض ١٧ الملفوف الشمالي حي زهران لوحة ١٨ العائدة للسيد فريد السعد بغية دمج هذه المساحة من الأرض في الشارع العام بالأضافة لما سبق ان استملكته الأمانة منها للشارع المذكور كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥/١٤٤٢ تاريخ ١٩٥٩/٢/٢٨ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه اعلاه .

كما وانني اعلن بان مجلس الأمانة قد قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٦/٢١ ، التخلي عن استملاك ما مساحته (١٦) متراً مربعاً من المساحة التي سبق للأمانة ان استملكتها من قطعة الأرض رقم ١١٢ حوض ١٧ الملفوف الشمـالي حي زهران لوحة ١٨ العائدة للسيد فريد السعد كما هي مبينة على المخطط الآنف الذكر .

١٩٦١/٦/٢٥

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعلان

أعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار بأعتبار استملاك ذينك الجزءين البالغةمساحتهما السطحية (٢٧٦) متراً مربعاً من قطعة ارض السيد راضي عبد القادر الترك رقم ٨٥ حوض ٣٣ حي رقم ٧ خريطة لوحة ٨٥ كما هما مبينتانعلى المخطط رقم ١٥/١٥٣٤ تاريخ ٩٦١/١/١٦ كيتستعملهما الامانة بالصورة التي تقتضيها مصلحتها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

١٩٦١/٢/١٨

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديمالطلب إلى مجلسالوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاكالاملاك المبينة مساحاتها وارقامها واسماء اصحابها ادناه بغية دمجها في سعة الشارع العام المعروف بشارع العزيزية القبرطاي كمـــا هي مبينة على المخطط رقم أ ـ ع /١٥/١٥٢٢ تاريخ ١٩٦٠/١٠/٢٠ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار إليه :

١٩٦١/٧/٤

أمين العاصمة

حسني سيدو الكردي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	
٣١	من ملك ورثة المرحوم محمد امين لاش رقم القطعة المؤقت (١) .
٣٤	« « السادة رشاد خاطر وتوفيق كنعان رقم القطعة المؤقت (٢) .
١٥	« « السيد حسين الحناوي رقم القطعة المؤقت (٣) .
٤٢	« « ورثة المرحوم احمد يعقوب شحام رقم القطعة المؤقت (٤) .
١٢	« « السيد عيسى طره رقم القطعة المؤقت رقم (٥) .
٣	« « السيد رشاد خاطر رقم القطعة المؤقت (٧) .

اعلان

أعلن بمقتضى احكام البند ١ منالمادة الثالثة منقانونالاستملاك لسنة ١٩٥٣بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك مـــا مساحته (١٢٠) متراً مربعاً من قطعة الأرض رقم ٢٢ حوض ٣٣ حي جبل الطهطور العائدة للسادة نوري النبر واخوانه بغية دمجهـا في سعة الشارع العام كما هي مبينة على المخطط رقم ١٥/١٥٦٠ تاريخ ١٩٦١/٦/١٩ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار إليه .

١٦٩١/٧/٢٤

أمين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب إلى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك مـــا مساحته :

متر مربع	
٥٨	من قطعة الأرض رقم ٢٣٤ حي رقم ٤ جبل القلعة لوحة ٩٠ شارع وادي الحدادة العائدة للسيد نقولا اسكندر قعوار .
٢٣	من قطعة الارض رقم ١٥٣ حي رقم ٤ جبل القلعة لوحة ٩٠ شارع وادي الحدادة العائدة للسيدة حفيظة الصالح العساف .

بغية دمجها في سعة الدرج الذي يصل شارع وادي الحداده بشارع جبل القلعة كما هما مبينتان على المخطط رقم ١٥/١٥٥٨ تاريخ ١٩٦١/٦/١٨ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون الآنف الذكر .

١٩٦١/٧/٢٤

أمين العاصمة

حسني سيدو الكردي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعدمضى ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب إلى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك الاراضي المبينة مساحاتها وارقامها واسماء اصحابها ادناه بغية دمجها في الشوارع العامة المتصلة بشارع رأس العين كما هي مبينـــة على المخططات المبينة ارقامها وتورايخها ذيلاً مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

١٩٦١/٧/١٥

امين العاصمة

حسني سيدو الكردي

المساحة المطلوب استملاكها

متر مربع	رقم القطعة	رقم الحوض	المخطط رقمه	المخطط تاريخه	اسم صاحب قطعة الارض
٦٤٠٠	١	٢٢ الملفوف الشرقي لوحة ٢٥	١٥/١٥٦٣	٩٦١/٧/١٠	السادة عمر الحاج محمد مثالي واخيه
٣٣١	٢٢	٣٣ حي ٢٣ العماوي	١٥/١٥٦٤	٩٦١/٧/١٠	السيد نور الدين نوح ساغه
٢٨٣	٢٣	٣٢ حي ٢٣ العماوي			« علاء الدين نور الدين ساغه
١٨٤٠	٢٢٧٥	جبل عمان حي رقم ٢ لوحة ٦٤	١٥/١٥٦٥	٩٦١/٧/١٠	« محمود عيسى ماشوقة

إعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثـــة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعـــد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قراره على استملاك ما يقتطعه شارع الملك عبد الله المؤدي لساحة عـــين القيروان من املاك السادة ، عبد العزيز يحيى شاوظ ورفقاه كما جاء فيه هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٦١/٦/٢٢

رئيس بلدية جرش
محمد فارس اشرق لبن

جدول المساحات بالمتر المربع

رقم القطعة	اسم صاحب الملك	عموم مساحة الملك			مساحة ما يقتطعه الشارع			مساحة ما تبقى بعد الاقتطاع			مساحة الربع النظامي	ما زاد عن الربع النظامي
		بناء		ساحة	بناء		ساحة	بناء		ساحة	ساحة	
		طابق اول	طابق ثاني		طابق اول	طابق ثاني		طابق اول	طابق ثاني			
١	السيد عبد العزيز يحيى شاوظ			١١٠			٤٨			٦٢	٢٧٫٥٠	٢٠٫٥٠
٢	السيد حامد الصباغ	٥٣	٥٣		٢٤	٢٤		٢٩	٢٩			
٣	« عبدالرؤوف خليل شعشاعه	١٢٦	٣٩		٥٦	١٦		٧٠	٢٣			
٤	« علي عبيد	١١٧			٦			١١١				
٥	« حسين علي الاحمد	٥٢		٤٠	١٦		١١	٣٦		٢٩		١/٠٠١٠
٦	الحاج محمد البندقجي	١٢٥	٤٢		٤٠			٨٥	٤٢			
٧	السيد موسى رمضان	١٣٧	٥٥		٣٦			١٠١	٥٥			
٨	« عمر رمضان	١٠٦	٣٨		٣١			٧٥	٣٨			
٩	« حسين رمضان	٩٤	٦٨	٣٤١	٣٢	١٩	٣٦	٦٢	٤٩	٣٠٥	٨٥/٢٥	
١٠	« علي حسين الكردي	٥٨		١١٣			٢٣				٢٨/٢٥	
١١	الشيخ محمود شاهنكري											
١٢	الشيخ محمود شاهنكري											

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٧/٢٤ ـ بالاستناد الى أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ ـ الموافقة على ما يلي : —

١ ـ حظر التعامل مع الشركة الاميركية . ICAC J. SHALOM ET CT INC وأدرج أسماء مالكيها على قائمة الممنوعين من الدخول الى الاردن بصفة نهائية .

٢ ـ رفع الحظر المفروض على الشركة البرازيلية للملاحة TRANCOSO HERMANOS and CIA وعنوانها : — SANTOS BRASILP. O. BOX. 144

٣ ـ رفع الحظر المفروض على التعامـــل مع الشـــركة الانجليزية . MEDO CHEMICALS LTD وعنوانها : — 144 FORTESS ROAD , LONDON , N.W.5.

٤ ـ حظر عرض الافلام السينمائية التي يشترك في تمثيلها الممثل الاميركي (GEORGE JESSEL) وأدراج اسمه على قائمة الممنوعين من دخول المملكة الاردنية .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥

اعـلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦٠/٦ مقدم من السادة جودت شعشاعة والحاج مصباح النابلسي وكاظم المصري واخوانه الذي يقضي بتغيير استعمال القسائم ٤ و ٦ من الحوض ٢٤٠٣٧ والقسائم ٣٢ ، ٤٩ ، ١ من الحوض ٢٤٠٥١ من سكن (أ) الى منطقة تجارية

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لأحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية قد قررت ـ بعد موافقتي على ذلك ـ أن تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي ٦٠/٦ ـ المقدم من السادة جودت شعشاعة والحاج مصباح النابلسي وكاظم المصري واخوانه ، والذي نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس في العدد ١٥٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٦١/٤/٢٥ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنيـــة الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لأحكام المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مع الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها

١٩٦١/٧/١٩

وزير الداخلية
حسن الكاتب

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٣ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، الذي يقضي تنظيم درج يوصل بين طريقين معبدين في الجبل الشمالي ويمر بالقسائم ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ من الحوض ٢٤٠٣٤ من اراضي نابلس .

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية ، قد قررت بعد موافقتي على ذلك — ان تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٣ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحليه بنابلس ، الذي يقضي تنظيم درج يوصل بين طريقين معبدين في الجبل الشمالي ويمر بالقسائم ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ من الحوض ٢٤٠٣٤ من اراضي نابلس والذي نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، في العدد ١٥٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٦١/٤/٢٥ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الادنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن أيضاً ، وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مع الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الانفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخلية

حسن الكاتب

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/١ — مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس لتنظيم الشارع رقم ١٣٢ بعرض (١٠) أمتار وتغيير استعمال المنطقة من مواقع ابنية عمومية الى منطقة تجارية .

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والبناء اللوائية ، قد قررت بعد موافقتي على ذلك ان تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/١ المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس لتنظيم الشارع ١٣٢ بعرض (١٠) أمتار وتغير استعمال المنطقة من مواقع ابنية عمومية الى منطقة تجارية ، والذي نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس في العدد ١٥٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٦١/٤/٢٥ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعــلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً ، وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قـانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، من الخارطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الانفة الذكر ، في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخلية

حسن الكاتب

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦٠/٣ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس الذي يقضي بتنظيم الشارع رقم ٦١ وزيادة عرضه من ١٠ أمتار الى ٢٠ متراً

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، أن لجنة التنظيم والبناء اللوائية ، قد قررت ـ بعد موافقتي على ذلك ـ أن تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦٠/٣ ـ مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، الذي يقضي تنظيم الشارع رقم ٦١ وزيادة عرضه من ١٠ أمتار الى ٢٠ متراً ، والذي نشر اعلان حول ايداعه لمده شهرين ، مع الخارطة الملحقة به في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس ، في العدد ١٥٤٤ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن أيضاً . وفقاً لاحكام المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، انه عرضت نسخ من المشروع المذكور مع الخارطة الملحقة به . بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الأنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي العلاقة الاطلاع عليها .

وزير الداخلية

حسن الكاتب

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي ـ المقدم من بلدية يعبد ، الذي يقضي بتنظيم بلدة يعبد

منطقة تنظيم بلدة يعبد

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، أن لجنة التنظيم والبناء اللوائية قد قررت ـ بعد موافقتي على ذلك ـ أن تضع موضع التنفيذ مشروع التنظيم الهيكلي لبلدة يعبد ـ المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بيعبد ، الذي يقضي باجراء بعض التعديلات المبينة على المخطط باللون الاخضر ، والتي من شأنهـــا تخفيف الضرر على المواطنين وتوفر على صندوق البلدية التعويضات التي ستدفعها الى أصحاب الاملاك ، والذي نشر اعلان حول ايداعه لمدة شهرين ، مع الخارطة الملحقة به ، في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بيعبد ، في العدد ١٥٢٩ الصادر بتاريخ ٦١/١/١٠ ، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ، وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضاً ، وفقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، انه قـــد عرضت نسخ من المشروع المذكور ، مع الخارطة الملحقة به بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦١/٧/١٩

وزير الداخلية

حسن الكاتب

اعلان

ايداع مشروع التنظيم الهيكلي المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بجنين .

منطقة تنظيم مدينة جنين

يعلن للعموم ، وفقاً لأحكام المادة (١٨) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخة من المشروع المعروف (بمشروع التنظيم الهيكلي لمدينة جنين ، وذلك لما يتطلبه تقدم المدينة من الناحيتين العمرانية والاقتصادية ، مع الخارطة المتعلقة به ، قد اودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية جنين .

ويباح الاطلاع على المشروع ، مع الخارطة المتعلقة به ، بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الاراضـــي والأبنية والاملاك او بأية صفة اخرى ، ان يقدموا اعتراضاتهم عليه ، للجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية جنين ، خـــلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦١/٧/٩

متصرف لواء نابلس
عبد الرحيم الشريف
رئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس

اعلان

ايداع مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٧ — مقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس — لتنظيم عدة شوارع في منطقة البساتين مع تغيير استعمالها الى منطقة تجارية .

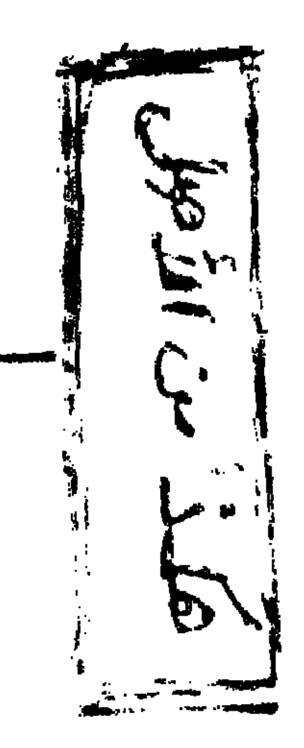
منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٨) ٢ من قـانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخة من المشروع المعروف (بمشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٧ ، المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس لتنظيم عدة شوارع في منطقة البساتين للتخلص من بقائها منطقة زراعية تعرض السكان لكثير من الامــــراض ، مع تغيير استعمالها الى منطقة تجارية ، لتتاح الفرصة لاصحابها لانشاء مخازن فيها ، وذلك لما يتطلبه تقدم المدينة من الناحيتين العمرانية والاقتصادية ، مع الخارطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية نابلس .

ويباح الاطلاع على المشروع ، مع الخارطة المتعلقة به ، بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك ، او باية صفة اخرى ، ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة التنظيم والبناء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦١/٧/٩

متصرف لواء نابلس
عبد الرحيم الشريف
رئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس



اعلان

ايداع مشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٩ ـ مقدم من الحـــاج محمد العنبتاوي وشركاه ، لتنظيم شارع في ارض صوصو من أرض البساتين في نابلس وتغيير استعمالها إلى منطقة تجارية .

منطقة تنظيم مدينـة نابلس

يعلن للعموم ، وفقاً لاحكام المادة (١٨) ٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ١٩٥٥ ، ان نسخـــة من المشروع المعروف بمشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦١/٩ المقدم من الحاج (محمد العنبتاوي وشركاه) لتنظيم شارع في ارض الصوصو من أرض البساتين في نابلس وتغيير استعمالها إلى منطقة تجارية ، وذلك ليتمكن اصحابها من استغلالها ببناء مخازن تجارية ، وحتى يمكن التخلص من منطقة البساتين التي تعتبر مصدراً لعدة أمراض ولما يتطلبه تقدم المدينة من الناحيتين العمرانيـة والاقتصادية مع الخارطة المتعلقة به ، قد اودعت في مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدية نابلس .

ويباح الاطلاع على المشروع ، مع الخارطة المتعلقة به ، بلا رسم ، ويحق لذوي الشأن في الاراضي والابنيـة والاملاك ، أو أية صفة أخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليها للجنة التنظيم والبناء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦١/٧/٩

متصرف لواء نابلس
عبد الرحيم الشريف
رئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس

اعلان

بايداع مشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ١١٦ (القدس) من الســـادة : ابراهيم اسماعيل الحسيني وابراهيم سعيد الحسيني وفريتخ اخوان .

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن هيكلي رقم ١١٦ (القدس) إلى اعادة تصنيف ارض المشروع من منطقة سكن إلى منطقة تجارية وتوسيع الشارع رقم ٤ من ١٢ إلى ١٥ متراً وتوسيع الشارع رقم ١٤ من ٩ أمتار إلى ١٥ متراً وتوسيع الشارع رقم ١٣ من ١٨ إلى ٢١ متراً وذلك في محلة كولونية الاميركان وما جاورها بالقدس مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنـــة المحلية للابنية وتنظيم المدن .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القـانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة أخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٠/١٢/١٥

احسان هاشم
رئيس لجنة التنظيم والابنية في القدس

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٦ تاريخ ١٩٦١/٣/٢٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم أ ع د/١٢٥٤ تاريـــخ ١٩٦٠/٣/٥ المنظم لمنطقة حي جبل الحسين الشمالي ـ جرينين لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة أثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى إذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/١٩

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٩١ تاريخ ١٩٦١/٥/١٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي رقم أ ع د/١٢٤ تاريخ ١٩٦١/١/٢٣ بشكله المعـــدل والمعتمد بدلاً من المخطط رقم أ ع د/٥٩/٢ تاريخ ١٩٥٩/١/٢٢ المنظم لاحداث والغاء شوارع لمنطقة المنافع العامة بحي جبل اللويبده قرب السفارة الاميركية موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦١/٧/١٩

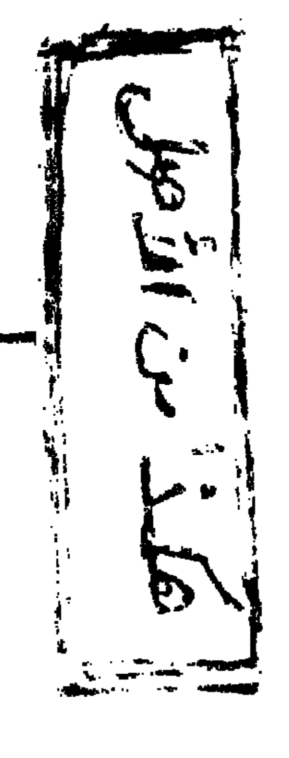
محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢١٣ تاريخ ١٩٦١/٥/١٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١١٢ تاريخ ١٩٦١/٥/٤ المنظم بتعديل منعطف الشارع العام الكائن خلف مبنى السفارة السعودية بجبل عمان لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/١٩

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة



اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧١١ تاريخ ١٩٦٠/١١/١٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم أ/ع/د/١٢١٧ تاريخ ١٩٥٨/٤/٣٠ المنظم لحي جبل النظيف موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣٤٣ تاريخ ١٩٦١/٦/٢٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ / ع / ج / ١٢٢٧ تاريخ ١٩٦٠/٥/٢٩ المنظـــم بتعديل بعض الشوارع في حي جبل التاج موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ وذلك بعض مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٤٦ تاريخ ١٩٦١/٢/١١ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي التفصيلي رقم أ/ع/ج/١٢٤١ تاريخ ١٩٦١/١/٢٩ المنظم بتوسيع مداخل ومخارج الشوارع الكائنة قرب مستشفى ملحس بحي جبل عمـــان موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية التنظيم والأبنية فيالعاصمة رقم ١٨٨ تاريخ ١٩٦١/٥/١٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيموالأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ / ع / ج / ١٢٤٧ تاريخ ١٩٦١/٤/٥ المنظم بتعديل سعة شارع غير نافذ بحي جبل التاج ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة أثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٣٥ تاريخ ١٩٦١/٥/٢١ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط رقم أ/ع/ج/١٢٤٩ تاريخ ١٩٦١/٤/٢٩ المنظـــم بتخصيص القطعة رقم ٢٢٨ حي جبل عمان ـ قرب دوار مستشفى ملحس (حديقة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العـاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان فيالجريدةالرسمية حتى اذاكان لهم ما يقال بشأنه تقديماعتراضاتهم الىاللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٥٢ تاريخ ١٩٦١/٤/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٢٤٨ تاريخ ١٩٦١/٢/٢١ المنظم بتعديل مدخل يصل ما بين شارع جبل القلعة الاوسط والشارع المار خلف مبنى البنك العربي موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوماً من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦١/٧/١٩

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنةالمحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٤١ تاريخ ١٩٦١/٦/٢٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديليالتنظيمي رقم أعد/١٢٨٢ تاريخ ١٩٦١/٦/١٥ المنظم بتعديل الشارع ذو السعة (١٦) متراً المار من القطعة رقم (٩) حي جبل عمان ـ قرب الدوار الرابع لدى اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورة في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة حتى اذا كان لهم ما يقـــال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/١٣

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحاية للتنظيم والابنية فيالعاصمة رقم ٦٣٨ تاريخ ١٩٦٠/١٠/٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قـــد قررت الموافقة على ايداع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم أ/ع/د/١٢٥٩ تاريخ ١٩٦٠/٩/٢١ المنظام لشوارع ومناطق ابنية بحي ام اذينة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فيالعاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع علىالمخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذاكان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦١/٧/٤

محافظ العاصمة
عبد المجيد العدوان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعلان

عملاً بأحكام المادة ١٤ واحكام الفقرة الثانية من المادة ١٨ من قانون تنظيم المدن والري والابنية رقم ٢١ لسنة ١٩٥٥ ليكن معلوماً للجميع انه تقرر تعديل شارع حي البيايضه من عشرة امتار الى عرض ثمانية امتار بحيث يوصل بين شارع جلالة الملك حسين وشارع رفيفان حسبما اقتضته المصلحة ومن له اي اعتراض على هذا التعديل فعليه ان يقدمه خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الأعلان علماً بأن مخطط التعديل معروض في دائرة البلدية للأطلاع عليه .

رئيس لجنة تنظيم المدن المحلية
محمد زين الدين ابو الفيلات
نائب رئيس بلدية الكرك

اعلان

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة ـ ١ ـ من المادة ـ ١٤ ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن الهيكلي للمنطقة الشمالية والشرقية من المنطقة البلدية الجديده لمدينة اربد مع المخطط المتعلق به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في بلدية اربد .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع المخطط المتعلق به بلا رسم ويجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

رئيس بلدية اربد
مفلح السعد
رئيس اللجنة المحلية لتنظيم المدن

اعلان

عملاً بالسلطة المخولة الي في المادة (٩١) من قانون العمل رقم ٢١ لسنة ٩٦٠ فاني قررت تعيين السادة التالية اسماؤهم مندوبي توفيق كل في المنطقة المبينة ازاء اسمه اعتباراً من ١٩٦١/٧/١٥ حتى اشعار آخر.

١ ـ كامل الهشلمون	لواء القدس والخليل
٢ ـ عبد الغفور حجازي	لواء عجاون ومنطقة عمان (الزرقاء والرصيفه)
٣ ـ عبد الكريم التلي	مقاطعة عمان
٤ ـ غازي دياب	لواء نابلس

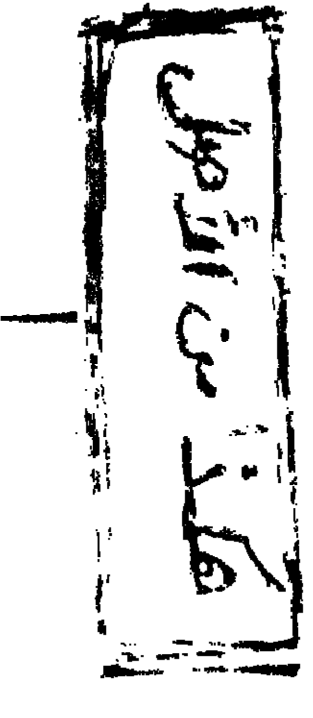
وزير الشؤون الاجتماعية
بشير الصباغ

الرقابة الطبية

أ ـ قرر معالي وزير الصحة فرض الرقابة الطبية على القادمين إلى الاردن من مقاطعات الهند التالية وذلك ضد مرض الكوليرا على أن يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك :

١ ـ مقاطعة جلبارجا من ولاية ميسور .
٢ ـ مقاطعة لكناو من ولاية اتار برادش .
٣ ـ مقاطعة ناديا من ولاية البنغال الغربية .
٤ ـ مقاطعة بالامو من ولاية بيهار .
٥ ـ مقاطعة ريوا من ولاية مدحيا برادش .
٦ ـ مقاطعة شاهاباد من ولاية بيهار .
٧ ـ مقاطعة بيجابور من ولاية ميسور .
٨ ـ مقاطعة براتابجاره من ولاية اوتار برادش .
٩ ـ مقاطعة بيربهم من ولاية البنغال الغربية .

ب ـ قرر معالي وزير الصحة رفع الرقابة الطبية عن القادمين إلى الاردن من مقاطعة راتم من ولايـــة مدحيا برادش في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦١/٧/٢٤ .



الاطباء

١ ـ صرحت وزارة الصحة للدكتور سامي ايوب الخوري الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب من كلية الطب في الجامعة السورية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ـ صرحت وزارة الصحة للدكتور عدنان محمد الناصر الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في طب الجراحة من جامعة القاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الارنية الهاشمية .

٣ ـ صرحت وزارة الصحة للدكتور جان روجيه الاميركي الجنسية والحائز على شهادة الطب من جامعة واشنطن بتعاطي مهنـــة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصوراً فى القسم الطبي لبعثة العمل الاميركية .

الصيادلة

١ ـ صرحت وزارة الصحة للسيد احمد نظمي عتمه الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الصيدلية من كلية الصيدلة بجامعة الاسكندرية بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ـ صرحت وزارة الصحة للسيد خليل سالم رباع الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في علوم الصيدلة في الجامعة الاميركية في بيروت بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في وزارة الصحة .

٣ ـ صرحت وزارة الصحة للصيدلي القانوني الاردني الجنسية السيد يعقوب صبحي عمرو والحـــائز على شهادة بكالوريوس في الصيدلة من كلية الصيدلة في الجامعة الاميركية في بيروت بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٤ ـ صرح معالي وزير الصحة للصيدلي القانوني عز الدين حامد عمرو بفتح مستودع لبيع العلاجات الطبيـــة في عمان باسم مستودع ادوية عمرو بشرط ان يكون البناء مستوفي الشروط الصحية وان يكون ملكاً له ويديره صيدلي قانوني ويخضع للقوانين الصحية المرعية الاجراء .

النظام الداخلي لنقابة الصيادلة

الفصل الاول

جدول الصيادلة

المادة ١ ـ ينظم مجلس النقابة سجلاً خاصاً باسماء الصيادلة المسجلين لدى النقابة والمجازين بتعاطي مهنة الصيدلة كما ينظم خلال شهر تموز من كل سنة جدولاً باسماء الصيادلة الذين ادوا لغاية ٣٠ حزيران الرسوم المترتبة عليهم من تلك السنة مرتباً حسب الحروف الهجائية ويعلن في الجريدة الرسمية ويرسل نسخة عنه لوزارة الصحة لتعميمه على جميع المناطق ولا يجوز لاي صيدلي لا يكون اسمه مذكوراً في هذا الجدول مزاولة المهنة ما لم يدفع الرسوم الى النقابة والمقررة في النظام الداخلي ، وينشر اسمه في جدول ملحق على نفقته الخاصة وبغرامة قدرها ديناران تضاف الى الرسوم المستحقة .

المادة ٢ ـ تسجل أسماء الصيادلة المتسبين للنقابة في سجل خاص محفوظ لديها وفي جدول اخر حسب الحروف الهجائية .

المادة ٣ ـ يشطب اسم الصيدلي نهائياً من السجل لاحد الاسباب الآتيه :

أ ـ ١ ـ عند وفاته .

٢ ـ إذا قرر مجلس النقابة واكتسب قراره الدرجة القطعية شطب اسمه من السجل حسب قانون نقـابة الصيادلة الساري المفعول .

ب ـ يرفع اسم الصيدلي موقتا من جدول الصيادلة لاحد الاسباب التاليه :

١ ـ اذا غادر المملكة الأردنية الهاشمية بقصد الاقامة في الخارج

٢ ـ اذا انقطع عن العمل بسبب اعتزاله المهنة أو اعلانه عن ذلك

٣ ـ اذا لم يدفع الرسم السنوي أو أية رسوم اخرى للنقابة متحققة عليه

جـ ـ للصيدلي الذي رفع اسمه موقتا من جدول الصيادله الممارسين أن يطلب اعادة قيد اسمه في الجدول عند زوال الاسباب التي أدت الى رفع اسمه .

الفصل الثاني

الانتساب

المادة ٤ ـ أ ـ يكون الانتساب الى النقابة بطلب خطي وبالشروط التي ذكرت في الفصل الثاني من قانون نقابة الصيادله .

ب ـ بعد أن يقدم الطلب الى النقيب مع الوثائق اللازمه يحيله بدوره الى أحد أعضاء المجلس ليقوم بالتحقيق عن أحوال المستدعي وينظم تقريراً بتحقيقاته خلال مدة أقصاها عشرة أيام ويعرض التقرير مع الطلب على مجلس النقابه الذي يقرر الطلب وقيده في سجل الصيادله أو رفضه .

المادة ٥ ـ يقسم الصيدلي المقبول في عضوية النقابه اليمين القانونيه المنصوص عليها في المادة الثامنة من قانون النقابة في الزمان والمكان الذي قد يعينه النقيب أو نائبه .

المادة ٦ ـ أ ـ يستوفى من كل صيدلي مبلغ قدره خمسة دنانير كرسم انتساب وتسجيل ويستوفى هذا المبلغ مرة ثانيـة من نفس الشخص إذا رفع اسمه من السجل بموجب المادة الثانية فقرة ـ ب ـ وطلب الانتساب ثانية .

ب ـ يستوفى من كل صيدلي رسم سنوي مقداره ستة دنانير لتعاطي مهنة الصيدلة ويدفع خلال شهر حزيران من كل عام وفي حالة عدم الدفع خلال الشهر المذكور يمنع الصيدلي من تعاطي المهنة وتقفل المؤسسة ادارياً بأمر من وزير الصحة حتى يسدد ما عليه من الرسوم مع الزيادة المقررة بموجب المادة (١) وذلك بعد انذاره بكتاب مضمون من قبل النقابة .

المادة ٧ ـ تصدر النقابة شهادة انتساب باسم الصيدلي المقبول على الوجه الآتي :

(ان نقابة الصيادلة في المملكة الاردنية الهاشمية تشهد بان الصيدلي ٠٠٠ قد سجل في سجل الصيادلة المنتسبين الى النقابة والذي يحق له ممارسة مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية بموجب أحكام قانون الصيادلة وحسب القوانين المرعية .

المادة ٨ ـ تحفظ النقابة جميع الاوراق لكل صيدلي (طلب الانتساب والصورةالشخصية وصورةالشهادة الجامعية والقسم..) في اضبارة خاصة تحمل اسم الصيدلي ورقم تسجيله .

الفصل الثالث

مجلس النقابة

المادة ٩ ـ يمثل النقيب نقابة الصيادلة ويديرها ويرأسها ويدافع عن حقوقها وهو مكلف بتنفيذ قرارات الهيئة العامـة ومجلس النقابة .

المادة ١٠ ـ يقوم نائب النقيب مقام النقيب ويترأس اجتماعات الهيئة العامة ومجلس النقابة في غياب النقيب ويساعد النقيب إذا ما طلب إليه ذلك .

المادة ١١ ـ يعقد مجلس النقابة جلسة عادية كل شهر على الاقل للنظر في الامور العادية بدعوة من النقيب أو نائبه في حالةغيابه في الزمان والمكان الذي يعين في رقاع الدعوة .

المادة ١٢ ـ يجوز للنقيب أو نائبه في حالة غيابه ان يدعو مجلس النقابة إلى اجتماع غير عادي ويجوز ان يدعو لمثل هذا الاجتماع ثلاثة من اعضاء مجلس النقابة بكتاب خطي يوجهونه إلى النقيب أو نائبه في حال غيابه ويذكرون فيه جدول الاعمال وعلى النقيب أو نائبه أن يدعو للاجتماع خلال ثلاثة أيام من تسلمه الطلب وإذا تأخر يجوز ان يجتمع المجلس من تلقاء نفسه وتكون قراراته صحيحة وملزمه .

المادة ١٣ ـ تكون اجتماعات المجلس قانونية إذا حضرها خمسة اعضاء على الاقل منهم النقيب أو نائبـه وتؤخذ القرارات بالاكثرية المطلقة .

المادة ١٤ ـ يعين مجلس النقابة إذا رأى لزوماً في كل جلسة جدول أعمال الجلسه التالية ويعين النقيب جدول أعمال الجلسات التي يدعو إليها وله وللمجلس الحق باضافه مادة مستعجله جديدة إلى جدول الاعمال .

المادة ١٥ ـ على أمين السر أن يرسل جدول الاعمال للجلسات العادية لكل من الأعضاء قبل الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل .

المادة ١٦ ـ على كل عضو من اعضاء المجلس أن يحضر اجتماعات المجلس في الوقت المعين وأن لا يترك الاجتماع قبل رفعه من قبل النقيب أو من يقوم مقامه إلا إذا سمح مجلس النقابة بذلك على ان لا يؤثر في نصاب الاجتماع .

المادة ١٧ ـ إذا كان للعضو عذر مشروع للتغيب عن اجتماع مجلس النقابة فعليه ان يبعث بكتاب الى المجلس يعلمه بمعذرته ويعرض النقيب هذا الكتاب على المجلس الذي يقرر قبوله أو رفضه .

المادة ١٨ ـ في أول جلسة يعقدها المجلس يسلم أمين السر وأمين الصندوق اللذان انتهت مدتهما جميع السجلات والمحفوظات إلى خلفيهما بموجب محضر تسليم يوقعه أمين السر وأمين الصندوق السابقان .

المادة ١٩ ـ ينظم مجلس النقابة جدولاً شهرياً باسماء الصيدليات المناوبة لكل ليلة ويرسل منه لوزارة الصحة والبلديات وقيادة الشرطة ودار الاذاعة ومراكز الدفاع المدني ويكون تحديد ساعات فتح الصيدليات ليلاً حسب الاتفاق بين صيادلة كل بلدة ورئيس اطباء ذلك البلد .

المادة ٢٠ ـ يعين لكل صيدلي يوم عطلة اسبوعية وللصيدلي حق الاختيار في أحد اليومين (الجمعة والاحد) حيث ينظم مجلس النقابة جدولاً باسماء الصيدليات المنتظمة في كل من هذين اليومين ويرسل نسخة منه إلى وزارة الصحة للعلم على أن يراعي مجلس النقابة وضع كل مدينة على حدة .

المادة ٢١ ـ تحدد اثمان العلاجات من قبل مجلس النقابة للجمهور بالاتفاق مع وزارة الصحة وتصدر النقابة كراساً خاصاً بذلك يوزع على عموم الصيدليات والمستودعات مقابل الثمن للتقيد به دون زيادة أو نقصان ويرسل نسخة منه إلى وزارة الصحة .

المادة ٢٢ ـ بالاشارة وتنفيذاً لاحكام المادة (٣٢) من قانون نقابة الصيادلة لسنة ١٩٥٧ تعطى مهلة لاصحاب الصيدليات الذين هم ليسوا صيادلة قانونيين اقصاها ١٩٦٣/٧/١ وذلك لتصفية صيدلياتهم على ان يمتلكها صيادلة قانونيون .

الفصل الرابع

واجبات الصيدلي وحقوقه

المادة ٢٣ ـ على الصيدلي ان يتقيد في جميع الظروف بمبادىء الشرف والاستقامة ويحافظ على الواجبات المفروضة عليه بمقتضى مبادىء الصيدلة وتقاليدها المتعارف عليها وقرارات مجلس النقابة وانظمتها .

المادة ٢٤ ـ على الصيدلي ان يراعي بكل أمانة واخلاص آداب المهنة وان يلتزم في المنافسة جانب الشرف ومقتضياته وأن يراعي الاسعار والتعرفات التي يقرها مجلس النقابة بالاتفاق مع وزارة الصحة بين حين وآخر دون زيادة أو نقصان .

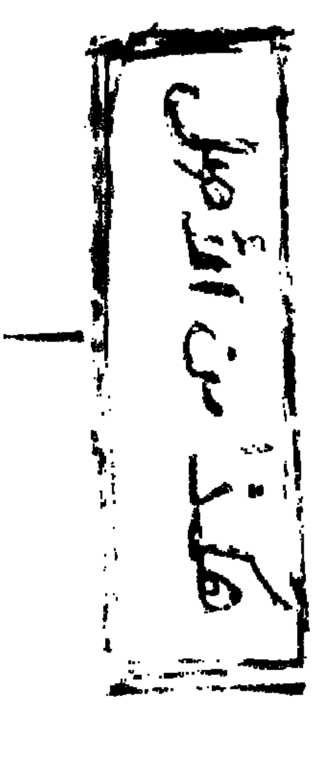
المادة ٢٥ ـ كل صيدلي يرغب في مزاولة مهنة الصيدلة لفتح صيدلية عليه أن يقدم الى مجلس النقابة طلباً يعين فيه المكان الذي اختاره لصيدليته ضمن الشروط التالية :

أ ـ ان يكون حائزاً على جميع الشروط الصحية والفنية من قبل النقابة ووزارة الصحة .

ب ـ ان لا تقل مساحتها الارضية عن اثنين وثلاثين متراً مربعاً بدون السدة وان تتألف من ثلاثة اقسام ـ الساحة المختبر ، المستودع .

ج ـ ان يكون موقعها بعيداً عن اقرب صيدلية اليها لا يقل عن اربعين متراً في كل مدينة .

ويستثنى من ذلك الصيدليات المأذون بفتحها قبل صدور هذا النظام ما لم تنقل من مكانها الحالي بسبب حريق او هدم او تنظيم مدن او اخلاء اجباري او اي سبب اخر يستوجب النقل وعندها تطبق احكام هذا النظام .



المادة ٢٦ ـ يحظر على كل صيدلي صاحب صيدلية او مسؤول عنها بيع الادوية والعقاقير الطبية بالجملة .

المادة ٢٧ ـ يجب ان لايزيد عدد الصيدليات في كل مدينة يراد فتح صيدليه جديدة فيها عن نسبة مئوية قدرها صيدليه لكل عشرة الاف نسمة ويستثنى من هذا القيد الماذون بفتحها قبل صدور هذا النظام .

المادة ٢٨ ـ على الصيدلي الذي يرغب في ترك الصيدليه أو مسؤلياته عن اي مؤسسة يعمل فيها او تحويل تلك المسؤولية من محل لاخر ان يبلغ مجلس النقابة عن رغبته هذه قبل الموعد بخمسة عشر يوماً على الاقل . وعلى النقابة ان تعلم وزير الصحة بذلك .

المادة ٢٩ ـ أ ـ لا يجوز لاي صيدلي او صاحب صيدليه او صاحب مستودع او مسؤولاً عن اي منهما ان يروج صناعته او بضاعته عن طريق الأعلان والنشر المضلل او ان يسعى مباشرة او باستخدام الوسطاء لجلب الزبائن .

ب ـ لا يجوز اطلاقاً الاعلان عن اي مستحضر طبي سواء بالجرائد او دور السينما او اي وسيلة اخرى الا بموافقة مجلس النقابة على صيغة الاعلان وتصديق وزارة الصحة على ذلك .

المادة ٣٠ ـ أ ـ على الصيدلي الذي يقبل طلب تسجيله ان يدفع الرسوم المتوجبة عليه وان يباشر عمله خلال ستة اشهر من تاريخ تسجيله في سجل النقابة .

ب ـ تلغى كل اجازة لفتح اي مؤسسة صيدلانية اذا لم تستعمل تلك الاجازة خلال ستة اشهر من تاريخ منحها .

الفصل الخامس

اللجان الفرعية

المادة ٣١ ـ أ ـ يعين مجلس النقابة في بدء دورته معتمدين من بين الصيادلة في المدن التي يرى ضرورة تعينهم فيها على ان لا يزيد عددهم على ثلاثة ليتولوا تامين الاتصال بين النقابة وجميع الصيادلة وتنفيذ مقرارتها والنظر في شؤونها ومصالحها ويحق للمجلس ان يمنح هذه اللجان الصلاحيات التي يراها ضرورية لحسن سير العمل .

ب ـ يحق لمجلس النقابة تشكيل لجان ادارية وثقافية ومالية ولجنة لمراقبة الاسعار ولجنة للشكاوي من بين الصيادلة المسجلين في جدول الصيادلة .

الفصل السادس

الدعاية والعينات الطبية

المادة ٣٢ ـ لا يجوز لاي صيدلي صاحب صيدلية او مستودع ادوية او مسؤول عنهما او اي صاحب مستودع ادوية بيع او شراء المساطر الطبية او الاتجار بها واذا فعل فيعتبر عمله مخالفاً لقانون النقابة وانظمتها حسب احكام المادة (١٢) من قانون النقابة ويحال لمجلس التأديب لتطبيق العقوبة اللازمة بحقه .

المادة ٣٣ ـ لما كان الشخص الذي يقوم بالدعاية للادوية لدى الاطباء يمثل الصيدلي او صاحب المستودع فيجب ان يكون كفوءاً من الناحية العلمية والناحية الشخصية لذلك يجب ان يكون ذلك الشخص اما صيدلياً قانونياً او مساعد صيدلي مرخص من وزارة الصحة او كفوءاً من الناحية العلمية . وبناء على ذلك فان مجلس النقابة يمنح اي شخص يقوم بالدعاية ما لم تتوفر فيه هذه الشروط .

الفصل السابع

التأديب

المادة ٣٤ ـ على الصيدلي ان يتقيد بجميع القوانين والانظمة المتعلقة بنقابة الصيادلة او مهنة الصيدلة كما يتقيد بالقرارات والانظمة التي يوصي بها مجلس النقابة او وزارة الصحة بين وقت واخر واية مخالفة تعرض الصيدلي للأجراءات التأديبية التي نصت عليها المادة (٤٩) من قانون النقابة .

المادة ٣٥ ـ عندما ترفع الشكوى الى النقيب يبلغها الى الصيدلي المشكو منه للاجابة عليها ومن ثم تعرض الشكوى والجواب ان وجد على مجلس النقابة الذي له اذا رأى مبرراً لذلك ان يعين مقررين من اعضاء المجلس لاجراء تحقيق اولي في الشكوى ويستمع العضو المقرر اثناء التحقيق لاقوال الصيدلي المشكو منه بعد افهامه مضمون الامور المنسوبة اليه واطلاعهعلى اوراق الملف وله ان يستمع الى شهود وان يطالب المستندات وعندما يختمالتحقيقينظمالمقررتقريره بدون ابداء رأيه الشخصي ويرفعه للنقيب .

المادة ٣٦ ـ اذا وجد مجلس النقابة ان التحقيقات الاولية المتوفرة لديه تبرر ملاحقة الصيدلي يرفع الشكوى الىمجلس التأديب.

المادة ٣٧ ـ يباشر مجلس التأديب اعماله بدعوة من النقيب او نائبه الذي له ان يعين مكان وزمان عقد الجلسة .

المادة ٣٨ ـ ان الصيدلي او الشخص المبلغ للحضور امـــام مجلس التأديب او المطلوب امام العضو المقرر او المكلف من قبل النقيب لاعطاء ايضاحات عن تصرفاته ملزم بان يحضر ويجيب بصدق وصراحة وبحال تخلف اي منهم عن الحضور يطالب بواسطة النيابة العامة حسب احكام المادة (٥٣) ـــ ف ٢ من قانون نقابة الصيادلة بالاضافة الى اتخاذ الاجراءات التأديبية بحقه .

المادة ٣٩ ـ للنقيب ان يحل المنازعات بين اعضاء النقابة دون الالتجاء الى الاصول التأديبيه .

المادة ٤٠ ـ لا يقبل انسحاب او اعتزال الصيدلي المشكو منه من مهنة الصيدله خلال التحقيق التأديبي كما لا يقبل انسحابه او اعتزال الصيدلي الموقوف عن العمل الا بعد تنفيذ العقوبات والغرامات بواسطة النيابة العامه .

الفصل الثامن

المستودعات

المادة ٤١ ـ لا يجوز لاي مستودع ادويه ان يتعاطى بيعالادوية والعقاقير الطبية ولوازم الصيدليات الاتحت اشرافومسؤولية صيدلي مرخص كلياً ولا يجوز للصيدلي المذكور فتحاو ادارة صيدليه او مزاولة ايعمل فني اخر بالاضافة الىعمله.

المادة ٤٢ ـ يحظر على اي صيدلي ان يشتغل او ان يكون مسؤولاً عن مستودع ادويه ما لم تتوفر في المستودع الشروط التالية :

أ ـ ان يكون المستودع في طابق علوي . وان لا يكون في طابق ارضي على الشارع العام .

ب ـ أن يكون المستودع حائزاً على الشروط الصحية ومحتوياً على عدد كاف من الغرف (لا تقل عن ثلاث غرف)

جـ ـ كل مستودع كان في الطابق الاول (الارضي) على الشارع العمومي قبل صدور هذا النظـــام تعطى له مهلة أقصاها سنتين لينقل مستودعه الى طابق علوي كما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٤٢)

د ـ اذا كان للمستودع فرع أو أكثر سواء كان المستودع أو المخزن في نفس المدينة أو في مدينة أخرى من مدن المملكة الاردنية الهاشمية فيعتبر كل فرع أو مخزن بمثابة مستودع مستقل تنطبق عليه الشروط المذكورة في المادة (٤٢)

هـ ـ أن لا يبيع الأدوية والعقاقير الطبية بالمفرق للجمهور

و ـ أن يلصق على الغلاف الخارجي لكل مستحضر طبي خاضع للتسعيرة الالزامية التي تصدرها النقـــابة لصاقة (أتيكيت) تتضمن سعر بيع ذلك المستحضر للجمهور قبل خروجها من ذلك المستودع

ز ـ أن يكون لديه خزانة خاصة لحفظ العقاقير الخطرة والسموم

المادة ٤٣ ـ كل مستودع لا يوجد فيه صيدلي مسؤول ومرخص من وزارة الصحة ومن مجلس النقابة قبل صدور هذا النظـــام تعطى له مهلة أقصاها ١٩٦١/٤/١ ليصبح لديه صيدلياً مسؤولاً كما نصت على ذلك الفقرة (٣) من المادة(٣٢) من القانون . وإلا فيغلق المستودع حين حلول الموعد المعين اذا لم تنفذ تلك المادة .

المادة ٤٤ ـ كل صيدلي كان مسؤولاً عن أكثر من مؤسسة واحدة وقبل صدور هذا النظـام تعطى له مهلة أقصاها ١٩٦١/٤/١ لتصبح مسؤوليته عن مؤسسة واحدة ـ كما نصت على ذلك الفقرة (١) من المادة (٣٣) منقانون نقابةالصيادلة وإلا فمجلس النقابة يطلب من الصيدلي اختياره لمؤسسة واحدة واغلاق باقيالمؤسساتحين حلولالموعد المعين .

الفصل التـاسع

مساعدو الصيـادلة

المادة ٤٥ ـ تصدر النقابة ترخيصاً لمساعدي الصيادلة بالشروط الآتية :

أن يكون حائزاً على شهادة من وزارة الصحة بعد اجتيازه الفحص الذي تجريه وزارة الصحة كلسنة . والذي يشترك في هذا الفحص مندوب أو أكثر عن مجلس النقابة .

المادة ٤٦ ـ ينظم سجل خاص في نقابة الصيادلة باسماء مساعدي الصيادلة حسب الحروف الهجائية .

المادة ٤٧ ـ لمساعد الصيدلي المرخص الحق بتركيب الوصفات الطبيـة أثنـاء غياب الصيدلي وقت الغداء باستثناء المخدرات والعقاقير الخطرة .

المادة ٤٨ ـ يحق لمساعد الصيدلي المرخص تركيب الوصفات الطبية خلال تغيب الصيدلي السنوي كما هو مذكور في المادة (٤٠) من القانون على أن يكون تحت اشراف أحد الزملاء المكلف من الصيدلي المتغيب .

جداول الصيادلة المنتسبين للنقابة سنة ١٩٦١/١٩٦٢

اسم الصيدلي	العنوان	البلد
(أ)		
صبحي ابراهيم ابو شقره	صيدلية الجزائر	الزرقاء
يوسف نمر أبو ضبه	« القاهرة	عمان
انطون ابو العراج	« ابو العراج	مادبا
امل ابو غزاله	« الشفاء	نابلس
محمد ابو غزاله	« ابو غزاله	طولكرم
نوبار هاكوب ارسنيان	« القدس الكبرى	القدس
هاكوب ارسنيان	« « «	القدس
امين كمال اسماعيل	« الكمال	جنين
سميح الأدهم	« الزرقاء الجديدة	الزرقاء
حنا سابا الأعرج		بيت جالا
جورج ميخائيل البهو	« الحكومة	القدس
فاروجيان اميزيان	« الحديثة	عمان
عادله اصفهان	مختبر الحكومة	«
(ب)		
عبد الحليم بدران	مستودع ادوية مينا	القدس
وديع برقان	« برقان	عمان
برتيك كريكور برتكيان	صيدلية السنترال	القدس
(ت)		
جورج الترزي	صيدلية المدينة	رام الله
نقولا تروخلاكس	« ادوية مديكا	القدس
ثروت التلهوني	مجلس الأمة	عمان
(ج)		
خليل جباصيني	صيدلية الوحده العربية	اربد
عبد الرحيم جردانه	الصيدلية العربية الكبرى	عمان
فتحي جردانه	صيدلية الشفاء	«
نزار عبد الرحيم جردانه	مستودع ادوية جردانه	«
لويس حنا الجمار	صيدلية توتونجيان	القدس
عيسى صالح جقمان	« الشعب	بيت لحم
حنا جريس جقمان	« بيت لحم	« «
(ح)		
محمد زياد شفيق حبش	مستودع سختيان	نابلس
توفيق احمد حجازي	صيدلية الزهران	عمان
ملحم حداد	مستودع ادوية ملحم حداد	«

الاسم	العنوان	البلد
اسحق حنا الحلبي	مستودع ادوية حلبي	عمان
سامي فرح الحلبي	« « «	«
تيسير الحمصي	« السلط الجديده	السلط
حكمت الحموري	« الحكمة	الخليل
الكسندر حنانيا	« الوطنية	القدس
باسم حنانيا حنانيا	« الزهراء	القدس
جريس خليل حنضل	« حنضل	بيت لحم
(خ)		
ضياء الدين الخماش	صيدلية الشرق	نابلس
(د)		
اسحق الدجاني	مستودع ادوية الدجاني	عمان
شكري دحبوره	مستشفى الحكومة	نابلس
سميح دروزه	الصيدلية الوطنية	عمان
مدحت خليل الحاج درويش	« الحديثة	الزرقاء
الآنسة فرناند ديزي	مستشفى راهبات الناصرة	عمان
سهل سعيد دره	مستشفى ادوية ناسيونال	عمان
(ر)		
بشير الرشيد	مستودع ادوية جردانه	عمان
نعمان رشيدات	« ادوية شاوي وارشيدات	«
بنالوب رود اناس	« ادوية السخن	«
(ز)		
ثيودور زرزر	مستودع ادوية النجمه	بيت لحم
فؤاد الزرو	« الزرو	رام الله
الآنسة كرم محمد زهدى	صيدلية الصحة	نابلس
عيد زوايدة	« الشهباء	مادبا
« س »		
حمدي الساكت	مستودع ادوية ابن سينا	عمان
يوسف سانوسيان	صيدلية موأب	الكرك
فكون سياسيوني	« الرملة	عمان
يوسف السختيان	« الجلاء	«
ناظم السخن	مستودع ادوية الاردني الوطني	«
محفوظ سعيد	« « ضباط وشركاه	«
راتب السقا	صيدلية الرازي	«
رؤوف السلفيتي	مستودع ادوية المواد الطبية	«
كامل محمود السقا	صيدلية الرازي	«
احمد شوقي محمد السيد		القدس

اسم الصيدلي	العنوان	البلدة
« ش »		
داود الشخشير	صيدلية النجاح	القدس
راضي الشخشير	« رغدان	عمان
فضلوا شعبان	« بسمان	«
السيدة ارديت رزق شعبان	« «	«
امين شقير	مستودع ادوية امين شقير	«
عمر فائق الشلبي	مستودع ادويةجميل السعدون	اربد
نبيلة صادق شوري	مستودع ادوية شاوي وارشيدات فريجي	عمان
سلامة مفضي شحاتيت	مستودع ادوية سختيان	عمان
حلمي راغب الشخشير	صيدلية الشخشير	نابلس
« ص »		
سليم الصباغ	صيدلية الصباغ	عمان
روبين صرافيان	« الشعب	طولكرم
عيسى صلاح	« صلاح	رام الله
« ط »		
حسين الطزيز	صيدلية الطزيز	القدس
حبيب طقطق	« رام الله الجديدة	رام الله
فؤاد طقطق	« ابو حجله	نابلس
يعقوب طليل	مستودع ادوية طليل	عمان
سليمان طنوس	« « طنوس	عمان
اميل طوباس	« « طوباس	رام الله
« ع »		
عرفان عرفات	صيدلية فلسطين	نابلس
الياس بشارة عطا الله	مستودع ادوية كتانة	عمان
طناس عبد النور عطا الله	مستودع ادوية حنا عطا الله	رام الله
عطا الله بشارة عطا الله	صيدلية الهلال	عمان
عبد الغني عنبتاوي	« الرازي	نابلس
موسى مصطفى عوض	مستودع ادوية جورج خوري	عمان
جورجيت عويس	صيدلية الحكومة	عمان
عز الدين عمرو	« الشرق	عمان
خالد امين عباس	« حسام	جنين
احمد داود مصطفى عوض	مستودع شقير	عمان
(ف)		
فهد فراج	صيدلية المدينة	عمان
نعيم فراج	« الارز	القدس
اوجين فلاليتس	مستودع مافرو ميخالي	عمان
ايرين فلاليتس	« « «	«
منير عوض فتالة	« أدوية اتحاد الصيادلة	«
محمد صادق الفتياني	صيدلية العربي	اريحا
اديب الفاخوري		

اسم الصيدلي	العنوان	البلدة
(ق)		
عبد الرحمن قادري	صيدلية القادري	نابلس
أمين قعوار	مستودع ادوية قعوار	عمان
هاني قعوار	صيدلية الامارة	«
ادمون حبيب قياله	« الوكالة	القدس
رفيق حسين قعدان	مستودع ادوية مافرو ميخالي	عمان
فريد القسوس	« « الامة	«
توركوم فاهان قليان	صيدلية قليان	القدس
(ك)		
أحمد سعيد كامله	صيدلية كامله	القدس
محمد علي الكردي	مستودع ادوية الكردي	عمان
شوكت كمال	صيدلية الكمال	نابلس
سلامة الكيالي	« البتراء	عمان
ياسر كمال	« ابو العلاء	نابلس
(م)		
عوده المدانات	صيدلية الشعب	عمان
هاكوب مخجيان	« الصباغ	«
انطون أمين مسعد	« يافا الجديدة	رام الله
أنيس المعشر	« ابن سينا	عمان
عادل المنير	« عمان الجديدة	«
سمير مطالقه	« مطالقه	الزرقاء
حسام الدين مسمار	« الصفا	اربد
باركيف مخجيان	« حسام	جنين
(ن)		
بنايوت غايتا نوبولس	صيدلية القلعة	الزرقاء
نبيه حسن النابلسي	« النابلسي	اربد
شارلي نصار	« القلعة	عمان
ثيودور نينوس	مستودع ادوية الشركة الشرقية	«
صبحي الخوري نصر	« « النصر	«
(ه)		
واهان هاكوبيان	الصيدلية العمومية	رام الله
اسماعيل خالد هدمي	« الريفية	بيت حنينا
حسين احمد هرماس	صيدلية النهضة	الخليل
(ي)		
مجيد يارد	صيدلية الحسين	قلقيلية
محمد مرتضى يعيش	« يعيش	عمان
شوكت يني	« الاردن الجديدة	«

هكذا من الأصل

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر ايـــار سنة ١٩٦١

البلدة	المرض	تيفوئيد		بارا تيفوئيد		ديفتريا		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		أبو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري مائي		شلل اطفال		حمى راجعة		التهاب الدماغ		حمى نفاس		ملاريا		بنت الحمراء	
		م (مواطن)	ل (لاجىء)	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
عمان	اصابات	٣٩	٣			٢				٢		١٧		١				٣		١		٢													
	وفيات																	١						١											
السلط	اصابات	١٣		١		٦						٣							٥			١	٤												
	وفيات																																		
مادبا	اصابات									١١								١٦																	
	وفيات																																		
الزرقاء	اصابات	٢										٣		٣				١						١											
	وفيات																																		
اربد	اصابات	١٢	٢					٨	٥			٩								١				١								١			
	وفيات		١					٨	٥			٩																				١			
جرش	اصابات	١										٨						١				١													
	وفيات																																		
عجلون	اصابات	٨				٢		٣				٥																				١			
	وفيات	١						٣				٢																							
دير ابي سعيد	اصابات					١						١		٤								٢													
	وفيات											١																							
المفرق	اصابات													٤								١													
	وفيات																																		
الرمثا	اصابات																																		
	وفيات																																		
الكرك	اصابات	١				١٨				٦	٢	١		٨								١													
	وفيات																																		
الطفيلة	اصابات					٤																													
	وفيات																																		
معان	اصابات											١						٢						١											
	وفيات																																		
العقبة	اصابات				١	٢																													
	وفيات				١																														

تابع جدول الامراض السارية الشهري عن شهر ايـــار سنة ١٩٦١

البلدة	المرض	تيفوئيد		بارا تيفوئيد		ديفتريا		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		ابو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري مائي		شلل اطفال		حمى راجعة		التهاب الدماغ		حمى نفاس		ملاريا		بنت الحمراء	
		م (مواطن)	ل (لاجىء)	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
القدس	اصابات	١		٤	٢			١		١		٢٨	١٧	١	١			٨	٣					١				٢	٢						٢
	وفيات							١				٨	١															٢							
رام الله	اصابات		١	٤				١		١		٦	٢٩		٣				٩				٣		١										
	وفيات											٦																							
بيت لحم	اصابات					٣												٤						٢											
	وفيات																																		
اريحا	اصابات		١		٤							٩	٧٠	١	١٣			١١	٢٥	١	١	١	٤٢		١								٤		
	وفيات																				١														
نابلس	اصابات	١٢	٥	٩	٣	٢		١		١		١٢		٧		١		٢			١	١١	١			٤	٢				٢				
	وفيات											١																							
جنين	اصابات	٥	١	٤	٢							١	١																						
	وفيات											١																							
طولكرم	اصابات	٥٥	١١	١									٥		٤				١			١	٤												
	وفيات																																		
الخليل	اصابات	٦	٣	١		٥	١					٦	١٢			٢			١	١				١	١	١									
	وفيات											٤																							
المجموع	اصابات	١٥٥	٢٧	٢٤	١٢	٤٣	٣	١٤	٥	٢٢	٢	١١٠	١٣٤	٢٩	٢١	٣		٥٨	٤٤	٤	١	٢١	٥٤	٧	٣	٦	٢	٢	٢		٢	٢	٤		٢
	وفيات	١	١		١			١٢	٥			٣٢	١					١			١			١				٢	٢			١			

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٤٤٠ بتاريخ ١٩٦١/٧/٢٠ الشركة المسماة شركة التعبئة الحديثة المحدودة بحسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة: شركة التعبئة الحديثة المحدودة .

٢ ـ مركز الشركة: عمان ويجوز فتح فروع ووكالات لها في المملكة أو خارجها .

٣ ـ غايات الشركة: صنع واعداد المياه الغازية والمشروبات الخفيفة على مختلف انواعها وتعبئتها وتصنيعها وتوزيعها ونقلها وبيعها في الاسواق المحلية والخارجية . والقيام بكافة الاعمال التجارية والادارية وغيرها الكفيلة بتحقيق غاياتها كما هي مبينة بالتفصيل في عقد التأسيس والنظام الداخلي المسجلين .

٤ ـ رأسمال الشركة: يتألف رأس مال الشركة من خمسين ألف دينـــار مقسماً إلى خمسة آلاف سهم قيمة السهم الواحد الاسمية عشرة دنانير اردنية موزعـــة كما يلي :

٥ ـ اعضاء الشركة:

	عدد الاسهم	مجموع قيمتها	دينار
١ ـ جودت روحي شعشاعة	١٠٠٠ سهم	« «	١٠٠٠٠
٢ ـ راضي العبدالله الخصاونة	١٠٠٠ «	« «	١٠٠٠٠
٣ ـ شحادة الطوال	١٠٠٠ «	« «	١٠٠٠٠
٤ ـ عبد الغني ابو قورة	١٠٠٠ «	« «	١٠٠٠٠
٥ ـ اسعد حيدر شكري	١٠٠٠ «	« «	١٠٠٠٠
المجموع	٥٠٠٠		

٦ ـ مسؤولية المساهمين: محدودة بقيمة الاسهم التي يملكونها .

٧ ـ مدة الشركة: غير محدودة .

٨ ـ الاشخاص المفوضون بادارة الشركة: مجلس الادارة المنتخب حسب النظام الداخلي للشركة أو المفوض من قبله .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢١٣٦ تاريخ ١٩٦١/٧/١٣ الشركة المسماة (شركة حسن البيطـــار وشركاه) حسب البيـان التالي :

اسم الشركة: شركة حسن البيطار وشركاة .

اسماء الشركاء: عبده الشاعر ، عادل قبعين ، محمد ياسين وحسن البيطار .

رأسمال الشركة: عشرون ألف دينار أردني .

اسماء الشركاء المفوضين والتوقيع باسمها: السادة : عادل قبعين ، محمد ياسين وحسن البيطار منفردين .

يتولى شؤون الشركة: السيد حسن البيطار منفرداً وهو المسؤول عن أعمال الشركة .

غايات الشركة: تعاطي الاعمال التجارية بالمانيفاتورة بانواعها .

مركز الشركة: عمان .

مدة الشركة: ١٩٦١/٤/١ ولاجل غير مسمى .

★ لقد سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢١٣٨ تاريخ ١٩٦١/٧/١٦ الشركة المسماة (شركة الخطوط الجويـة الاهلية الاردنية) وفقاً للبيانات التالية : —

اسم الشركة: شركة الخطوط الجوية الاهلية الاردنية

غايات الشركة: أن تؤسس وتدير وتنشيء خطوط مواصلات جوية في المملكة الاردنية الهاشمية وبينها وبين الانحاء والاماكن التي تراها مناسبة .
وان تنقل الركاب والبريد والبضاعة بطريق الجو والبر والبحر وتنظيـم وسائل السياحة والسفر بمختلف الطرق الجوية والبرية والبحرية وتأخذ الوكالات لها للقيام باعمال متعهدي الحمل والنقل .
وأن تقوم برحلات عارضةأو خاصة للنقل بطائرات كبيرة أو صغيرة .
وأن تشتري وتقتني وتستأجر وتستبدل وتصدر وتؤجر طائرات وأية وسائل أخرى التي تراها ضرورية للقيام بغايات الشركة .
وأن تشترك وتتساعد مع أية شركة أخرى لتقوية امكانياتها للقيام بغايات الشركة وأن تتعاقد مع أية شركة أو شركات أخرى تراها مناسبة لادارة بعض شؤونها من فنية وميكانيكية ومالية وما تراه ذات مصلحة لعملياتها الا بموافقة مجلس الوزراء .
وان تقيم وتجهز مدرسـة أو مدارس للطيران في الاردن لتدريس علوم وفنون الملاحـة الجوية وسائر المسائل المتعلقة ببنـاء وتجهيز واصـلاح وترميم واستعمال وادارة الطائرات العادية والسفن الجوية .
وأن تنشيء وتدير نادياً أو أندية للطيران والملاحين.
وأن تشتري وتستأجر وتستبدل وتؤجر وتمتلك وتقتني على وجـــه آخر ولأي مصلحة أراضي أو أبنية أو امتيازات أو رخص أو أية أموال منقولة أو غير منقولة ضرورية أو ملائمة لاشغال الشـــركة أو لأي فرع من فروعها .
وأن تستثمر أموالها التي لا تحتاج اليهـا في الحال وتتصرف بها بالكيفيه التي تقررها الشركة من حين إلى آخر .

مركز الشركة: يكون مركز الشركة الرئيسي عمان ـ الاردن ويجوز لمجلس الادارة أن يفتح فروعاً أو وكالات للشركة في الاردن وفي الخارج .

مدة الشركة: غير محـــدودة

رأسمال الشركة: يتألف من مليون دينار اردني اسهمي مقسم الى عشرة آلاف سهم تأسيسي قيمة كل منها عشرة دنانير لكل واحد من مؤسسي الشـركة الحاج محمد علي بدير والسيد سليمان طنـوس والسيد صبحي الدجاني والسيد محمد ماضي ألف وتسعماية سهم وللمؤسس السيد عبد المعطي القطب ألفان وأربعماية سهم وتسعين ألف سهم عادي قيمة كل منها عشرة دنانير أيضاً .
ويجري تسديد بدل الاسهم على النحو التالي :
١٠٪ من قيمة الاسهم المكتتب بها تؤدى عند الاكتتاب والرصيد يدفـــع حسبما يقرره مجلس الادارة من حين لآخر . وتكون مسؤولية المساهمين محدودة بقيمة الاسهم التي يحملونها .

أسماء أعضاء مجلس ادارة الشركة: الحاج محمد علي بدير وسليمان طنوس وصبحي الدجاني ومحمـد ماضي وعبد المعطي القطب .

أسماء المفوضين بادارة شؤون الشركة
يدير مجلس ادارة الشركة أعمال الشركة وللمجلس أن يعين الموظفين سواء من المساهمين أو من خلافهم ويقدر أجورهم ونفقاتهم واكرامياتهم ويحدد أعمالهم وواجباتهم ويصدر لهم التعليمات وله الحق بان يستغني عن خدمة أي كان منهم دون أن يكون مكلفاً ببيان الاسباب .
ولمجلس الادارة الصلاحية المطلقة لاتخاذ ما يلزم من اجراءات لحماية مصالح الشركة .

أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة
يعين مجلس الادارة شخصين يتوليان مجتمعين التوقيع عن الشركة .

★ سجلت في وزارة العدلية برقم ٢١٤١ وتاريخ ١٩٦١/٧/٢٤ الشركة المسماة بشركة (دي سكاردلي اويل كومباني ـ لاكتشاف واستغلال البترول) حسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة — شركة دي سكاردلي اويل كومباني لاكتشاف والاستغلال البترول
٢ ـ مركزها الرئيسي — عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة
٣ ـ اسماء الشركاء — ١ ـ الكابتن اغناث ديسكاردلي
٢ ـ السيدة كارميلا ديسكاردلي
٣ ـ الانسة هيلدا ديسكاردلي
٤ ـ رأسمالها — خمسة الاف دينار اردني
٥ ـ المفوضون بالتوقيع عنها — الكابتن اغناث ديسكاردلي منفرداً
٦ ـ مدتها — اعتباراً من تاريخ تسجيلها ولاجل غير مسمى
٧ ـ غايتها — العمل من اجل البحث والتنقيب عن البترول والغاز الطبيعي في الاردن والحصول على اذن بذلك من السلطات المختصة ، وكذلك تجهيز الاموال والمعدات والخبراء الفنيين من اجل القيام بهـــذه الاعمال . وكذلك استغلال البترول والغاز الطبيعي ببيعه او تخزينه او تصديره او تكريره او نقله .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم (٢١٣٩) وتاريخ ١٩٦١/٧/١٩ واستناداً الى المادة العاشرة من قانون تصرف الاشخاص المعنوين بالاموال غير المنقولة رقم (٦١) لسنة ١٩٥٣ الجمعية المسماة بمؤسسة الاولاد المقعدين المقدسة الخيرية في القدس حسب البيان التالي :

١ ـ اسم الجمعية — مؤسسة الاولاد المقعدين المقدسة الخيرية
٢ ـ مركزها الرئيسي — مدينة القدس ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة
٣ ـ تاريخ تأسيسها — ١٩٦١/٣/٢٥
٤ ـ المسؤول عن ادارتها وتمثيلها والتوقيع عنها كل من السادة — ١ ـ الرئيس المطران نجب عبد الله قبعين ـ القدس
٢ ـ نائب الرئيس القس ألن روزنكرن ـ القدس
٣ ـ امين الصندوق السيد لبيب ناصر ـ القدس
٤ ـ امين السر الدكتور جورج فرح ـ القدس
٥ ـ غاياتها — للعناية ومعالجة الاولاد المشلولين في الاردن عموماً

★ سجلت في وزارة العدلية برقم (٢١٠٦) وتاريخ ١٩٦١/٤/٦ الشركة المسماة بشركة اتحاد السيارات المساهمة حسب البيان التالي :

اسم الشركة — شركة اتحاد السيارات المساهمة المحدودة
مركزها — عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها
اعضاء مجلس الادارة — السادة: ١ ـ حمدي صبري الطباع
٢ ـ عبد الفتاح زكريا
٣ ـ تحسين نمر ياسين
٤ ـ احمد خليل
٥ ـ عبدو خير زكريا
٦ ـ علي شريم
٧ ـ سيف الدين اباظة
٨ ـ رشدي زكريا
٩ ـ جودت التتشا
١٠ ـ رفيق عصفور

رأسمال الشركة — يتألف رأسمال الشركة من (مائة سهم) قيمة كل سهم منها خمسون ديناراً اردنيا .

المفوضون بالتوقيع من الشركة — يعين مجلس الادارة الشخص او الاشخاص الذين يملكون حق التوقيع عن الشركة لا يقل عددهم عن اثنين .

غايات الشركة — تقوم الشركة مع جميع فروعها ووكالاتها سواء لحسابها او لحساب الغير بالامور التالية :
١ ـ القيام بتعهد ونقل جميع انواع البضائع في كافة انحاء المملكة وان تنقلها الى الخارج او من الخارج اليها .
٢ ـ شراء او بيع السيارات والماكينات والبضائع والمعامل على اختلاف انواعها والتصرف بها بجميع انواع التصرف سواء بالاستقلال او بالاشتراك مع الغير .
٣ ـ شراء اية اسهم في اية شركة اخرى او المساهمة فيها .
٤ ـ شراء اية اعمال او شهرة او التزامات او حقوق ارتفـــاق تراها الشركة ضرورية لاغراضها او تتفق مع غاياتها
٥ ـ ممارسة اية اعمال اخرى تراها الشركة ضرورية لاغراضها واهدافها وغاياتها .

★ تعلن شركة كيبل اند وايرلس المحدودة المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٠٨٠ انها قد عينت السيد اسعد عفيف خياط المقيم في عمان ممثلاً للشركة في الاردن بدلاً من المستر لندنر لستر فرار هاردنج .

★ سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الموافق في ١٩٦١/٧/١٥ وتحت رقم الشركة المسماة بشركة دار الثقافة وذلك وفقا للبيان التالي :

اسم الشركة	شركة دار الثقافة
اسماء الشركاء	محمد جلال القطب ـ عمان فريد مطلق القطب ـ اربد
غايات الشركة	تجارة الكتب والقرطاسية ولوازم المدارس والمكاتب وتأسيس مكتبات والاستيراد والتصدير وكل ما يتفرع عن ذلك
رأسمال الشركة المقرر	الف دينار اردني
مركز الشركة	اربد ولها الحق في انشاء فروع لها داخل المملكة .
المفوضون بالتوقيع عن الشركة	الشريكان مجتمعين ومنفردين .
ابتداء الشركة	١٩٦١/٧/١٠
مدة الشركة	لاجل غير مسمى

★ سجلت في وزارة العدلية برقم (٢١٣٤) تاريخ١٩٦١/٧/١٠ الشركة المسماة : شركة تكسيات الزرقاء الرصيفة : عمان حسب البيان التالي :

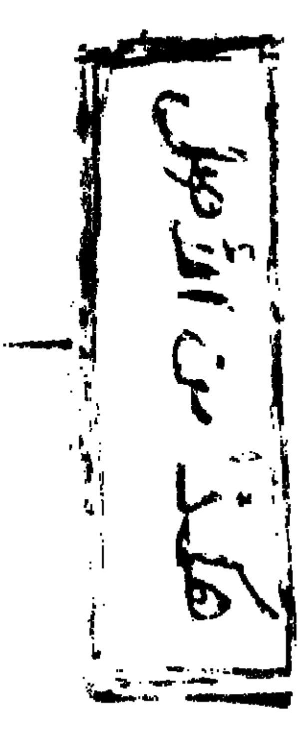
اسم الشركة	شركة تكسيات الزرقاء الرصيفة عمان .
اسماء الشركاء	١ ـ عبد الفتاح احمد رمزي . ٢ ـ محمد سعيد اليوسف . ٣ ـ عبدالله قاسم الحوراني . ٤ ـ عادل شاكر عموري .
رأسمال الشركة	ألف دينار أردني .
المفوضون بالتوقيع عن الشركة	عبد الفتاح أحمد رمزي ومحمد سعيد اليوسف مجتمعين .
أعمال الشركة	تسيير تكسيات وفتح مكاتب .
مركز الشركة	الزرقاء ويجوز فتح فروع لها في انحاء مدن المملكة .
مدة الشركة	من ١٩٦١/٧/١ ولاجل غير مسمى .

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية النقل

يعلن ان جمعية بيت صفافا التعاونية للنقل محدودة المسؤولية في قضاء بيت لحم قد سجلت تحت رقم (٣٣٠) في اليوم الثاني والعشرين من شهر تموز سنة ١٩٦١ وذلك بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني



اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

عملاً بالصلاحية المخولة لي في المادة التاسعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ وبعد اطلاعي على تقرير المصفي ، آمر بالغاء تسجيل « جمعية ام العمد التعاونيه للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية » عمان وشطبها من سجل جمعيات التعاون في هذا اليوم الثاني عشر من شهر تموز سنة ١٩٦١ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

امر تصفية واعلان بدعوة الدائنين

عملاً بالصلاحيه المخوله لي في المادتين الرابعه والاربعين والسابعه والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ امر بتصفية « جمعيه نجاري الكرك الصناعيه التعاونيه محدودة المسؤوليه ـ الكرك » واعين السيد ابراهيم عبد الرحمن عبد الله وعنوانه ـ الاتحاد التعاوني المركزي الاردني ـ عمان مصفياً لها ، وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية يجب ان تقدم الى المصفي المذكور خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملاً بنص الفقرة (١) من المادة (٢٣) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٥٧ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعيه الظاهرية الجديدة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤوليه في قضاء الخليل قد سجلت تحت رقم٣٣١ في اليوم الثاني والعشرين من شهر تموز سنة ١٩٦١ وذلك بموجب المادة الثامنه من قانـــون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

حظر رعي الماعز في قسم من اراضي قرى « عنجرة ـ عبين وعبلين وعين جنا » من قضاء عجلون
صادر بموجب المادة (٧) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٩٥٢/١٨ المعدله
بموجب القانون رقم ١٩٥٥/٣٤ المنشور بالعدد رقم (١٢٢٥) من الجريدة الرسميه

١ ـ بناء على موافقة مخاتير وهيئة اختيارية قرى « عنجرة وعبين وعبلين وعين جنا » على تطبيق قانون حظر رعي الماعز في قسم من اراضي قراهم وبالاستناد الى المادة (٧) المعدله من القانون المذكور فأنني اعلن ان الاراضي المبينة حدودها في ادناه قد اصبح رعي الماعز فيها محظوراً وفقاً لاحكام القانون .

٢ ـ وفقاً لاحكام المادة (٩) من القانون المذكور يعتبر رعي الماعز في اية ناحية من اراضي المحظورة غير مشروع بعد مضي ستة اشهر على نشر الاعلان الحظر هذا في الجريدة الرسمية .

٣ ـ وفقاً لاحكام المادة (١١) من القانون المذكور اذا وجدت ماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة يحكم على صاحبها او الشخص المسؤول عنها وقت ضبطها وهي ترعى بغرامة قدرها (٢٥٠) فلساً عن كل راس واذا تكررت هذه المخالفة خلال العام نفسه يحكم على المكرر بغرامة قدرها (٥٠٠) فلس عن كل رأس ويجوز للحاكم ان يأمر بمصادرة الماعز .

٤ ـ حدود الاراضي المحظورة :

جميع قطع الاراضي التي تدخل ضمن الاحواض التالية :

القريـة	الحـــوض اسمـه	الحـــوض رقمـه
عنجرة	الزيزفون	٧
عنجرة	جور ابو حاطوم	٦
عبين وعبلين	جور حماشا	٧
عين جنا	بصة الريحان	٢٠

مدير الحراج
يعقوت السلطي

قرار رقم (٢)

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات استناداً الى المادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦١

اجتمعت اللجنة المؤلفة بموجب المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ٩٦١ يوم ٦١/٥/٧ ونظرت في الطلب المقدم من السيد حسان صلاح وبعد الاطلاع على وثائق المؤهلات العلمية وشهادات الخبرة العملية التي ابرزت ضمن الطلب توافق اللجنة على منحه اجازة مزاولة مهنة تدقيق الحسابات استناداً للفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦١ .

قرار رقم (٣)

صادر عن لجنة ضريبة المعارف في الكرك

عملاً بمنطوق المادة الثانيه من نظام ضريبة المعارف المعدل رقم ٥٣ لعام ١٩٦٠ المنشور بالعدد ١٥١٣ تاريخ ١ تشرين الأول سنة ١٩٦٠ من الجريدة الرسميه تقرر ان تستوفى من مالكي الأبنيه داخل منطقة بلدية الكرك ضريبة سنويه تعرف بضريبة المعارف على ان لا يزيـــد مقدارها على ثلاثة بالماية من بدل الايجار الصافي كما قدر بموجب قانون ضريبة الأبنيه والأراضي وللمالكين الحق بأن يعودوا بما دفعوا على المستأجرين تحريراً ١٩٦١/٧/١ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق نابلس

رقم الدعوى : ٥٦/١٦٥
اسم المدعي : مدعي عام نابلس عن الخزينة
اسم المدعى عليه : محمد سعيد العبد مجهول محل الاقامة

ثبت بالاوراق المبرزة والفقرة الحكمية الجزائية المؤرخة ٥٥/١/٢٢ رقم ٥٤/٢٣٢٢ خبراً ان المدعى عليه محمد سعيد العبد من طولكرم اعتدى على قسم من اراضي الحراج الأميريه في اراضي قرية كفر جمال . لذلك وعملاً بالمادة ١٥ من قانون حكام الصلح أقرر نزع يـــد المدعى عليه المذكور عن الارض المعتدى عليها المذكورة والزامه ايضاً لتأدية دينارين ومابة فلس والرسم وتضمينه خمسماية فلس اتعاب المحاماه وايصالها للخزينه . قراراً غيابياً قابلاً للاعتراض .

صدر وتفهم ١٩٥٦/٩/١٣

قاضي الصلح
نسيب طوقان

قرار

صادرة من محكمة بداية نابلس

٦٠/٦٢ جناية
الحق العام ضد المتهم : طاهر عمر محمد من صبارين ولاجيء بمخيم نور شمس

عملاً باحكام الفقرة ٣ من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٦١/٩ اقرر امهال المتهم طاهر عمر محمد من صبارين ولاجيء في مخيم نور شمس مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية وآمر بالقبض عليه لارتكابه جرم محاولة الاغتصاب خلافاً للمادة ٢٨٦ و ٦٥ من قانون العقوبات رقم ٩٥١/٨٥ وعلى كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنه .

واذا لم يسلم نفسه خلال العشرة ايام المذكورة يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مـا دام فارا ، ويحرم من التصرف بها وتجري محاكمته غيابياً .

١٩٦١/٧/١٨

رئيس محكمة بداية نابلس
خليل العبوشي

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح القدس

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : رجب نمر الكرد من القدس والآن مجهول الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح القدس يوم الأحد الواقع ٦١/٩/١٠ الساعة ٨ صباحـــاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح القدس

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : محمد عبد الرحمن عبد الرزاق من القدس والآن مجهول مكان الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلـــح القدس يوم الاحد الواقع ١٩٦١/٩/١٠ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي إقامها عليك النائب العام في القدس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح القدس

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : محمد كامل موسى الركن من قرية سلوان والآن مجهول الاقامة .

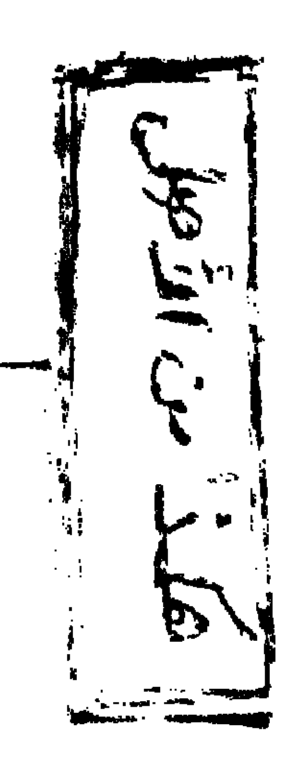
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلـــح القدس يوم الاحد الواقع ١٩٦١/٩/١٠ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح القدس

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : جورج ديب عمران من القدس والآن مجهول الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح القـدس يوم الاحد الواقع ١٩٦١/٩/١٠ الساعة ٨ صبـاحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس فاذا لم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .



مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء القدس

الاسم والشهرة : راضي عبد الرحيم صالح وعمره ٢٠ سنة من بيت امرين قضاء نابلس وحالياً مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ١٩٦١/٨/٣١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الايذاء قصداً خلافاً للمادة ٣٣٤ من قانون العقوبات التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانـــون اصول المحاكمات الجزائية . في ١٩٦١/٧/٢٠

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء نابلس

الاسم والشهرة : خليل عبد الرزاق عبد الله ـ عمره ٢١ سنة من بيت امرين قضاء نابلس ومجهول الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ١٩٦١/٨/٣١ الساعة ٨ موعداً لرؤية دعوى الايذاء قصداً خلافا للمادة ٣٣٤ من قانون العقوبات التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح جزاء السلط

الاسم والشهرة : هاشم محمد السالم العربيات من السلط سابقاً .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٩٦١/٨/٢٣ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى تنظيم مدن التي اقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح السلط وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية والمجهول محل الاقامة حالياً .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة الامانة

الاسم والشهرة : محمود محمد عبد الغني ـ المجهول محل الأقامة .

تعين يوم الأثنين الواقع ١٩٦١/٨/٢١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى سير التى اقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة الامانة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح نابلس

الاسم والشهرة : جورج يونان مرعي من لبنان ـ مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ١٩٦١/٨/٢٥ الساعة ٩ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك النائب العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح نابلس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية . في ١٩٦١/٧/٢٥

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية القدس

الاسم والشهرة : جريس عيد ابو شهاب مجهول مكان الاقامة (لبناني) .

تعين يوم الأثنين الواقع ٦١/٨/٢١ الساعة ٩صباحاً موعداً لرؤية دعوى القضية الجزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرات جلب

صادرة عن محكمة الجمارك البدائية المشكلة في عمان يوم السبت المصادف ١٩٦١/٩/٢

الرقم	الظنين	التهمة
١	علي شاكر عبد الرزاق	استيراد سجاير
٢	حريص فوزي	» »
٣	عبد الفتاح محمود الناصر	» »
٤	بدران بدير	» »
٥	سليم احمد المصري	» »
٦	نمر عبد الله محمود	» »
٧	عبد الرحيم فايق	» »
٨	احمد محمد فرج	» »
٩	عاهد حمدان الدحله	» »
١٠	نمر عبد الرحيم	» »
١١	عثمان رشدي عثمان	» »
١٢	سميرة مبارك	» »
١٣	احمد كنعان	» »
١٤	زياد نعمان عرفات	» »
١٥	عبد الرحيم ابراهيم	» »
١٦	عربي محمود اسعد	» »
١٧	رجا عبد الجليل شهاب	» »
١٨	يوسف عبد الجواد	» »

اعلان

صادر من دائرة اجراء السلط

رقم القضية : ١٩٥٨/٤٥٠

اسم المحكوم له :صندوق الخزينة

اسم المحكوم عليه :السيد جلال سعيد المفلح من السلط

مطروح للبيع بالمزاد العلنى ولمدة ثلاثون يوماً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة . عشرة اسهم من اسم شركة الدباغة الأردنية المساهمة مسجله بأسم المحكوم عليه المذكور اعلاه والمحجوز تأمينا لدين صندوق الخزينة فعلى من له رغبة في الشراء مراجعة دائرة اجراء السلط أو الدلال السيد فهيم السعد حامل قائمة المزايدة خلال المدة المذكورة مستصحباً معه التأمينات القانونية البالغة ١٠٪ مع العلم ان الرسوم والنفقات عائدة على المشتري .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء طولكرم

في القضية رقم ٥٤/٨٤

الى: المحكوم عليه محمود اليونس ـ مجهول محل الاقامة .

ابلغك بانه قد تم الحجز على اموالك غير المنقولة المسجلة تحت عقد رقم٩٩٨ تاريخ ٣٢/١١/١٤ جلد ١١ صفحة ٧٠ وجلد ١١ صفحة ٦٩ من اراضي طولكرم ، وذلك تسديداً للمبلغ المحكوم به لصالح الخزينة وقدره ثمانية دنانير و٧٥٠ فلس فاذا لم تدفع هذا المبلغ خلال شهر واحد من تاريخ تبليغك هذا الاخبار بواسطة النشر بالجريدة ، يصير بيع الملك المحجوز بالمزاد العلني حسب الاصول تحريراً .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء طولكرم

في القضية رقم ٥٧/١٨٤

الى: محمد سعيد العبد ـ مجهول محل الاقامة .

طبقاً للحكم الصادر ضدك من محكمة صلح طولكرم في القضية الحقوقية رقم ٥٦/١٦٥ تاريخ ٥٦/٩/١٣ لصالح المحكوم له خزينة الحكومة ، ابلغك بان تنزع يدك عن ما مساحته ثلاثة دونمات من ارض المدحوره من اراضي كفر جمال الحرجية وان تدفع مبلغ ثلاث دنانير و٧٠٠ فلس ، وذلك خلال مدة شهر واحد من تاريخ تبليغك هذا الاخبار بواسطة النشر بالجريدة . فاذا لم تنزع يدك عن الارض ولم تدفع المبلغ المذكور ولم تقدم اية تسوية لدفعه خلال المدة المضروبة اعلاه تجري عليك المعاملة القانونية تحريراً .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء طولكرم

في القضية رقم ٥٩/٧٠

الى: شريف محمد الشنطي ـ مجهول محل الاقامة .

ابلغك بأن تدفع لخزينة الحكومة مبلغ ماية وثلاث دنانير قيمة الرسوم المؤجلة المطلوبة منك في القضية الحقوقية رقم ٥٨/٣٢ وذلك خلال شهر واحد من تاريخ تبليغك هذا الاخبار بواسطة النشر بالجريدة . فاذا لم تدفع هذا المبلغ ولم تقدم اية تسوية لدفعه خلال المدة المضروبة اعلاه تجري بحقك المعاملة القانونية تحريراً .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٦٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : موسى حمدان سلمان ـ الغويرية

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٢٨٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :انطون جاد الله عثمان ـ شارع خرفان

نوع الجرم : سير

الرسوم : ٥٠٠ فلس

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١//١/٧ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٥٠٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد محمود بركات عمان ـ المحطة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٣١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عودة احمد ـ كراج المفرق

نوع الجرم : سـيـر

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٣٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد احمد سليمان

نوع الجرم : سير

الرسوم : ٢٥٠ فلساً

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجـرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٥١٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : يوسف احمد الصياح ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير الرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٨٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي مفلح ابراهيم

نوع الجرم : سير

الرسوم : ٢٥٠ فلساً

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٧١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رشيد توفيق احمد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٧٠١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خليل ابراهيم الشنطي

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٣٢٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد الهادي النوري سيارة رقم ٦٢٠٨ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينة الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٢١٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : موسى خليل الطره ـ نابلس سيارة رقم ١٢٣٤٥

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابة الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٣٣٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : توفيق سليم رسلان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٥٢٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد ابراهيم الحاج محمود ـ عرباية بائع متجول

نوع الجرم : ارصفة

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمية الرسوم والنفقات المبية اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٨٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : شعبان محمد اسماعيل ـ عمان طريق المحطة ترك رقم ٢١٩٩

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى :٩٥٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : نايف داود سليمان ـ مرسيدس رقم ٩٢٧٨

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٢٤ الحكم بتغريمه سبعة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمه الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٨٦٣ .

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين : يوسف صبحي اسماعيل ـ عمان ـ كراج الخليل رقم ٢٠٢٥ .

نوع الجرم : سير .

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٩٢٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : مصطفى محمد سعيد

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادره من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٣٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبده شاكر عبدالله ـ سيارة مرسيدس رقم ٩٥٩٨ ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٩١٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي محمد حمد ـ لاندروفر شركة المصفاة رقم ٩٩٠٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى ٣٦٧٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين . محمود علي احمد ابراهيم ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٧٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الكريم عبد الله ـ سائق سيارة رقم ٤٩٥٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٢٨٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد علي مصطفى حسن ـ سيارة قلاب رقم ١٣١٢٨

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١١٨١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الحميد عبد القادر ـ الزرقاء ـ تكسي الشعبية رقم ٢٨٠٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٧٩٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فخري حسن الفاخوري ـ جبل الحسين ـ عمان ـ تكسي رقم ٨٨٦٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٤٩٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : نقولا يعقوب اللاسي ـ الزرقاء ـ مرسيدس رقم ٢٥٤٥

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر فى ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٦١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد الرحمن القدومي ـ عمان جبل الحسين تكسي رقم ١١٥٨٢

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٩٣٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي حسن الشرف ـ جبل النظيف

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٨٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود حسني علي ـاربد ـ تكسي رقم ٤٥٣١

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير . والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٩٧٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم عطا ـ بائع خضار بالزرقاء

نوع الجرم : نظام الشوارع

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في١٩٦٠/١١/١٧ الحكم بتغريمهدينار والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٢٥٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سامي يونس يوسف ـ كراج عمان تكسي رقم ١٤٧٩٨

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمنه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٤١١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد علي توفيق ـ عمان جبل الجوفه ـ ترك عمومي رقم ٩٢٣٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٩٧٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد حمدالله حسن بقال بالغويرية

نوم الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٧ الحكم بتغريمه دينارين والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٧٦٠

اسم المشتكي : الحق العام

أسم الظنين : خالد احمد يوسف الرفاعي ـ عمان جبل ـ التاج ترك مرسيدس رقم ١٢٠٤٢

نوع الجرم : سير

ثبت بالالة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة إعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٢١٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : اسماعيل خليل يونس ـ عمان مخيم الحسين ـ بيكب رقم ٢٢٨٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٨٥٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد محمود الوزني ـ عمان كراج الخلايله

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٩٦٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد يوسف الحشاش ـ عمان جبل التاج ـ ترك مرسيدس رقم ١٠٨٢١

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٦٥٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم صالح ـ عمان جبل النظيف ـ ترك رقم ١١٨٨٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٥٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : راجي محمد علي المصري ـ عمان رأس العين ـ ترك عمومي رقم ١١٧٨٠

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣١٩٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : نبيل حبيب ابو حمدان من عمان تكسي خصوصي رقم ١٨٨٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٥١٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رافع شلاش عزام ـ عمان ـ شارع الشابسوغ ـ سيارة رقم ٢٩٤٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابيا بالصورة الوجاهية قابلاً للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٥٢٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رافع شلاش عزام ـ عمان ـ شارع الشابسوغ ـ سيارة رقم ٢٩٤٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٣ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم وتأييد الحكم السابق مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٩١٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم صالح أبو عبد ـ عمان ـ جبل النظيف ـ ترك عمومي رقم ١١٨٨٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٨٩٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم عبدالله جرار ـ تكسي رقم ١١٢١

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٦٢٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : اسماعيل خليل يونس ـ مخيم الحسين ـ بيكب رقم ٢٢٨٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٦٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : انور صالح المصري ـ عمان جبل الحسين تكسي رقم ١٠٨٥٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٨٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فايق خوري ـ مرسيدس رقم ٦٠٩٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣١٥١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عاطف محمد الحداد من اللد يسكن عمان الوحدات ـ ترك تجاري رقم ٢٧٣٢

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر فى ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٧٩٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم احمد مسلم ـ عمان ـ بيكب عمومي رقم ٦٣٣٩

نوع الجرم : سير

ثبت بالالة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عقله مفلح ـ عمان ، ماركا ـ ترك عمومي رقم ١١٣٢٣

نوع الجرم : ارصفة

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٨ الحـــكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمية الرسوم والنفقات المبية اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٢٧٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي محمد عوده ـ من عمان ـ كراج الرشيد ـ ترك رقم ٤٦٨٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣١٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : الحاج محمد حسن عبدالله ـ ترك عمومي ـ الكرك ـرقم ٨٩٣٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٤٠٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سليم عيسى قندلفت ـ عمان المصدار ـ دراجة رقم ٨٦٣

نوع الجرم : ســـير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٨٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خلف عبدالله خلف ـ سيارة مرسيدس رقم ٣٧٥١ ـ عمان ـ طريق وادي السير

نوع الجرم : سير

الرسوم : ٢٥٠ فلساً

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجـــرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٥٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سليم خليل خير ـ عمانجبل اللويبده

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير الرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٢٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عدنان فياض ـ معان ـ شفروليه رقم ١٨٠٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٨٧٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد نمر احمد ـ عمان ـ باص الشعبية

نوع الجرم : سير

الرسوم : ٥٠٠ فلس

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠//١١/٥ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٨٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود أسعد روبين ـ عمان ـ جيب رقم ١١١٦٣

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣١٧٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد محمد علي عليان ـ عمان ـ شركة الهندسة قلاب بلا رقم

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينة الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٧٢٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسين حسن اسماعيل ـ المخيم رقم الترك ١٤٧٧٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابة الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٢٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عادل حسن الحبش من عمان ـ سيارة رقم عمومي ٩٨٨٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض ،

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٢٦٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد خليل احمد عبد النبي ـ عمان ـ مخيم الحسين ـ سيارة عمومي رقم ١٤١٩٠

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/١٢الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣١٦٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : كريمان حبيب ـ عمان طريق وادي السير قرب البريد

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٥٢٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عمر عطانا ـ الزرقاء ـ بائع متجول

نوع الجرم : ارصفه

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمه الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٢٩٧ .

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين : عبد الرحيم محمد علي ـ عمان جبل الحسين ـ خصوصي رقم ١٤١٢٤ .

نوع الجرم : سير .

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٧٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الحميد حسن الشيخ علي ـ عمان ـ خصوصي رقم ٢٣٨

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادره من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٣٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عصام صدقي شاهين ـ عمان جبل الهاشي ـ خصوصي رقم ٤١٧٨

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٥٨٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سامي خالد محمد الخالدي ـ اربد ـ سيارة رقم ٤٤٥٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محمكة الزرقاء

رقم الدعوى ٢١٥٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد قاسم الخطيب ـ ترك عمومي رقم ١١٧٠٠ ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٦٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد سعيد رشيد علاوي ـ الزرقاء ـ دراجة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٧٣٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد علي المصري ـ عمان الجبل الهاشمي ـ خصوصي رقم ١٨٨٤

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٦٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : يعقوب موسى عاقله ـ خصوصي رقم ١٤١٤٩ ـ عمان جبل اللويبده

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢١٣١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي مبروك يوسف ـ عمان مخيم الحسين ترك رقم ٤٣٨٢

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمنه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٧٩٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : نجاعون ابراهيم ـ عمان ـ ترك عمومي رقم ٢١٠٠

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٨٨١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد محمد مصطفى ـ سائق في جبل عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٥/١٩ الحكم بتغريمه دينار اردني والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢١٧١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فضل عبد المنعم ـ عمان ـ مخيم الحسين ـ سيارة عمومي رقم١١٧٣

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٣٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : انطون جبرائيل الزعمط ـ عمان ـ خصوصي رقم ٩٧١٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٨٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فارس حسين محمد فريحات ـ كراج الحمارين ـ عمومي رقم٩٥٢٣

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى: ٨٩٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسن محمد احمد عكاشه ـ عمان ـ تكسي رقم ٣١٥٧

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٠٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فارس حسن محمد الفريحات ـ عمان مرسيدس ٩٥٢٣

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٥٥٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عزت علي احمد

نوم الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٢١١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : نمر محمد حسن ـ ترك مرسيدس رقم ٤٧٤٦

نوع الجرم : سير

ثبت بالالة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض.

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى :٦٠/٤٦٧٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد منجد الناصر ـ عمان الاشرافية

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٧ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٥٩٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : اسحق محمود حمد ـ جبل الحسين

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٨٣٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عدنان محمد خريس ـ عمان المحطه

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٢٥٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : مقبل حماده ـ كاتب ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر فى ١٩٦١/١/٧ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٦٨٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الجواد خليل ـ قرب جامع العرب ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٧ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً الأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/١٢٨٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسن ابراهيم ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢ الحكم بتغريمه دينـــارين والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً الأعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٤٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رزق محمد رزق ـ شارع الحسين

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليـه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحـكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينة الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٠٣٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد حسن سليم ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابة الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٠٣٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : شاكرمحمود محمد الهندي ـ سائق دراجة ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض ،

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥٥٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عصام صدقي شاهين ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجـاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٢٠٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : جودت محمد عبدالله ـ سائق بيكب عمومي

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٥٨٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسين محمد حسين ـ عمان ـ سائق

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٦٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبدالرحمن احمد قنديل ـ عمان ـ سائق

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلـــك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٩٨٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عمر مصطفى يوسف ـ بائع خضرة

نوع الجرم : بلدية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجـــرم المسند اليه لذلك تقررفي ١٩٦٠/١١/١٥ الحكـــم بتغريمه دينار والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابيا قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٢٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد سليمان قاسم ـ اربد سائق ترك

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/١١ الحكم بتغزيمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الددوى : ٦١/٤١٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود حسين عبدالله ـ بائع خضره

نوع الجرم : ارصفه

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/١٠ الحكم بتغريمه دينار اردني والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٠١٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :محمد مطلق اهلال ـ سائق سيارة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٩٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : غالب نمر اسعد ـ سائق سيارة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٠٤٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر راشد فالح ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابيا بالصورة الوجاهية قابلاً للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٤٣٠٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علاوي سليمان خلف ـ سائق سيارة ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم وتأييد الحكم السابق مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٩١١

أسم المشتكي : الحق العام

أسم الظنين : يوسف سليم غطاس ـ سائق ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/١١٩٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سليم عيد سليم ـ عمان

نوع الجرم : سـير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٧٩٠١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود محمد عيسى الدوايحة ـ الزرقاء

نوع الجرم : ارصفة

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٥١٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم فرحات الصبح من عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير الرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٠٨٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : تيسير محمد علي يونس ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٣ الحـــكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٧٤٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم خليل محمد الازعر ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٢٣٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : مخائيل جورج رزق ـ وكالة الغوث

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٧ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٩٦٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد حمد خميس ـ عمان ـ الوحدات

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمية الرسوم والنفقات المبية اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٥٠٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي مبروك يوسف ـ عمان ـ الوحدات

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٢٠٠٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : احمد سليم ـ سائق ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٣/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمه الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٨٨١

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين : الياس عيسى القبطي ـ طريق المحطة

نوع الجرم : سير .

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٠٥٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : موسى حنا اسماعيل ـ عمان ـ الوحدات

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادره من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٦٥٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حمدان حمد مبارك ـ جبل عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٨٤٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :مصطفى حسن الجبالي ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر فى ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٣٤٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد علي ابراهيم- معان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمهخمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٤٨٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود محمد حسن ـ من جنين

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٩٥٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ريمي محمد مصطفى ـ جبل عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٥٥٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد يحيى محمد ـ جبل اللويبده

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر محمد حسين ـ قضاء نابلس

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٣ الحكم بتغريمه دينار اردني والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٨٦٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمدعلي شمس الدين ـ الرصيفه

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٦٧٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خليل ابراهيم عبد اللطيف ـ عمان المحطة

نوم الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بحبسه مدة اسبوع والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عقله مفلح سعد الهدايات ـ ماركا عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/١٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٨٤٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد القادر ابو غالي ـ نابلس

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/١٦٠٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد سعيد حسن بدوي ـ جبل التاج عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٤٢٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد صالح محمد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٥١٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : يوسف احمد الصباغ ـ عمان كراج بغداد

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٥٧١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الله محمد علي اليماني ـ جبل الأشرفية

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٦٣٦

اسم المشتكي : الحق العام

أسم الظنين : يوسف احمد الصباغ ـ السلط

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٨١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : موسى حسن حسين ـ عمان ـ سائق

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٨٩٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حمدي مصطفى ناصر ـ عمان وادي السير

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٤٨٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : زيدان موسى صالح ـ عمان ـ سائق

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمنه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٥٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سالم سليمان احمد ـ سائق سيارة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٣٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سالم سليمان احمد علي ـ من سحاب

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٤٩٣٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سالم سليمان احمد ـ سائق

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٤٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سالم سليمان احمد ـ تكسي

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابيا بالصورة الوجاهية قابلاً للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢١٣٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خليل مصطفى احمد ـ خضرجي

نوع الجرم :ارصفه

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٣/١٤ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم وتأيبد الحكم السابق مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٢٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي محمود المجلي ـ سائق تكسي

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلـــك تقرر في ١٩٦٠/٩/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٧٥١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عباس حسن حداد ـ كراج الديزل ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٦٢٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :محمد عبد الهادي التوري ـ سائق سيارة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٢٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٥٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : موسى الحاج سعيد تكروري ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٥٩٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : غالب نمر اسعد ـ الزرقاء ـ قرب عمارة السباع

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينة الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٨٤٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود رجب اسكندراني ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابة الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٠٠٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسين محمد حسين ـ عمان طريق وداي السير

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض ،

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٢٣٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد العزيز احمد حمد ـ عمان ـ المحطه

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمية الرسوم والنفقات المبية اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٤٧٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد الكريم حسين الجبالي ـ سيارة رقم ١٤٦١٥

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٦٠٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : علي محمد عبد الرحمن البنهاني ـ عمان ـ جبل اللويبده ـ دراجة رقم ٩٢٠

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٨٨٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : اسماعيل محمد الشناوي ـ ترك/رقم ٣٨٣٦ـ مخيم الحسين عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٢٣٨٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :ناصر جريس ـ مرسيدس رقم ١٠١٦١ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٦٢٣

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خليل ابراهيم السراج ـ بيكب ٢٥٥٤ ـ عمان مخيم الحسين

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ١٦٢٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : جميل عبد الكريم الدر ـ تكسي مرسيدس رقم ١٤٦١٥ ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر فى ١٩٦٠/١٠/٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٥٩٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين :مصطفى محيسن ـ بائع حلويات بالزرقاء

نوع الجرم : ارصفه

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٠ الحكم بتغريمهخمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٨٥٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : كمال خليل حدادين ـ عمان جبل الجوفة مرسيدس رقم ١٨٤٦.

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً الأعتراض

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٣٣٨٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : يوسف عيسى سمعان ـ جبل عمان الدوار الثالث

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١١/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٣٥٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عاطف حمد الحداد ـ عمان جبل الحسين

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٩٣١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : يونس حمد عجاج ـ الزرقاء

نوع الجرم : ارصفه

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٧ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمنه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمه الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١١

اسم المشتكي : الحق العام.

اسم الظنين : عبد القادر حمد ـ الزرقاء

نوع الجرم : بلدية

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٣ الحكم بتغريمه دينار واحد الرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٤٦٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رجب محمد ابو طالب ـ عمان ـ طريق المحطة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/١٣ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادره من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٨٣٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد ابراهيم مصطفى ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/٤ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٤٧٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : زكي مصطفى احمد سالم ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير الرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٤٨١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : اسحق محمود محمد ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣١٧٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عيد محمد علي طيان ـ شركة الهندسة ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٦٣٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسني عبد الكريم حسين ـ مخيم الوحدات

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محمكة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٧٧٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الحافظ عبد الهادي ـ شارع الامير شاكر ـ الزرقاء

نوع الجرم : بلدية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٣١ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض.

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/١٠٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد مصطفى حمدان ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/١٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض.

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٦٣٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : فاروق يحيى زكريا ـ جبل التاج عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٦٣٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد الرحن محمد موسى ـ عمان الاشرفية

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٣٠٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : خليل عبد الرحمن ـ عمان المحطة

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٢ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٥٥٧

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : كامل سمعان ـ عمان ـ جبل النصر

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٧٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : سليم نمر حسن حسين ـ الخليل

نوم الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٧ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٩٥٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : شحادة محمد حسن ـ دراجة نارية خصوصي

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/٢٤ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للأعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٣٤٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد الهادي التوري

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١٨ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٥٢١

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود صالح محمد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/٢٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٥٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر راشد

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمنه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً بصورة الوجاهية قابلاً للاستئناف .

خلاصة حكم

صادرة من محكمه الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٠٤٢

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين : محمود صدقي رشيد ـ السلط

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/٢/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٢٤٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رافع شلاش غرام ـ جبل الحسين

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/٢٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادره من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٩٠٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد عبد الكريم الدر ـ جبل عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/٢٦ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم [illegible] اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٥٧٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد حسن عطيات ـ الوحدات

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٦٠٩

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد حسين العطيات ـ عمان وحدات المصدار

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٢١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم وتأييد الحكم السابق مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٧١٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمود محمد سعيد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٩/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٥٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر راشد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/١١ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضميه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلاً للأستئناف

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٨٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر راشد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلـــك تقرر في ١٩٦١/١/١١ الحكم بتغريمه دينارين والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلاً للأستئناف

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/١٦٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : عبد القادر راشد ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/١١ الحكم بتغريمه عشرة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلاً للأستئناف

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦١/٢٥٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد علي الحلاق ـ عمان ـ ملكه الخاص قرب سينما الاردن

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦١/١/٧ الحـــكم بتغريمه سبعة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٥٣٠

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : محمد احمد موسى ـ الزرقاء ـ بائع متجول

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٣ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٥١٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم احمد حسين ـ الزرقاء ـ دراجة نارية

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلكتقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بحبسه مدة اسبوع واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣١٥٤

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : وهيب شاهين ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٢ الحكم بتغريمه سبعة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٦٤٧٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : رسمي خالد عيد ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالأدلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٨/١٣ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٤٤٨٥

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : زكي محمد مصطفى

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٢/١٠ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/١٩٢٦

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : صلاح حسن المصري ـ الزرقاء

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١٠/١٥ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣١٥٨

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : حسين جميل يعقوب ـ جبل الاشرفية عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/٧/٢٨ الحكم بتغريمه دينار واحد والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .

خلاصة حكم

صادرة من محكمة الزرقاء

رقم الدعوى : ٦٠/٣٣٧٢

اسم المشتكي : الحق العام

اسم الظنين : ابراهيم الرفاعي الزعبي ـ عمان

نوع الجرم : سير

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٦٠/١١/١٩ الحكم بتغريمه خمسة دنانير والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض .